جامعة الشهيد حمه لخضر _ الوادي

معهد العلوم الإسلامية

قسم الشريعة

لباسُ الموضةِ عند المرأة وأحكامُهُ الشرعيـــّـــةُ

مذكرة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الليسانس في العلوم الإسلامية_تخصص: فقه وأصوله

إعداد الطالبات:

_ أحلام بـــــن ناصر

_ أسماء غمام عمارة

_ هناء الاخن

إشراف:

الأستاذ: خالد ضو

الموسم الجامعي: 1439_1440هـ/ 2018_2019م

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

إلى الهادي البشير، الرّحمة المهداة والنّعمة المسداة، معلم البشرية الخير وحامل العلم والجهاد محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم

إلى أمهاتنا وآبائنا حفظهم الله وأطال في أعمارهم

إلى كل معلمينا وأساتذتنا في مختلف الأطوار والمراحل

إلى من تحلوا بالإخاء وتميزوا بالوفاء والعطاء جميع الأصدقاء والزملاء

إلى كل من ذكرهم لساننا ولم يكتبهم قلمنا

نهدي ثمرة جهدنا هذا، الذي نرجو من الله أن يكون خالصًا لوجهه الكريم وأن ينفع به كل قارئ له أو مطلع عليه

شكر وتقدير

لا يسعنا في هذا المقام إلا أن نحمد الله حمدًا كثير طيبًا مباركا فيه، الذي وفقنا وأعاننا على إتمام عملنا في هذه المذكرة المتواضعة

ونشكر أستاذنا الكريم "خالد ضو" حفظه الله ورعاه، وجعله منارة للعلم، على إشرافه ومتابعته ومساعدته لنا في عمل هذه المذكرة بإرشاده وتوجيهه وابتسامته الرقيقة في استقبالنا

ثم نتقدم بالشكر إلى كل من ساعدنا في إعداد هذه المذكرة خاصة أصحاب المصادر والمذكرات التي أخذنا منها

كما يسرنا أن نتقدم بالشكر والعرفان إلى كل أساتذتنا بجامعة الوادي وكل من علمنا حرفًا وأسدى إلينا بمعروفٍ أو نصيحة.

ملخص البحث

درس هذا البحث الضوابط الشرعية للباس المرأة، وهـــو موسوم بـ: **"لباس الموضة عند المرأة وأحكامه الشرعية"**، وهو مقسم إلى قسميْن؛ الأول تناول تعريف اللباس والموضة، أما الثاني ففيه إسقاطُ النظرة الشرعية على اللباس العصري، كما فيه بيانُ ما تم إقراره شرعيا من لباس الموضة من طرف العلماء، وما تم إنكاره لمخالفة النقل وحتى العقل.

Abstract

This study examined the legitimate regulations for women's clothing, and it is entitled **"The Women's Fashion Dress and its Legitimate Provisions"**. It is divided into two parts; the first of them dealt with the definition of dress and fashion, and the second is to project the legitimate standpoint about modern dress, as well as a statement of what has been legitimately approved of the dress of fashion by the scholars, and what was denied dueto offending transission and even logic.

مقدمـــــــــــــــة

بسم الله الرحمان الرحيم

إن الحمد لله؛ نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا رسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرًا.

أولا: تمهيد

يتميز الدين الإسلامي بمبادئه النبيلة التي تحفظ كرامة الإنسان وتحميه وتحقق له الحياة الكريمة في نفسه ومجتمعه وتمنحه الأمن والاستقرار وتُبْعِدُه عن الرذائل وكل شيء يؤدي به إلى الهلاك والدمار.

كما أن الشريعة الإسلامية اعتنت بالمرأة أيما عناية حيث جعلت لها مكانة وحظوة رفيعة تأخذها من عالم الانحطاط إلى عالم الانبساط ومن الدنيا المهانة إلى نعمة المكانة، ومن حياة التيه إلى القرار الثابت الوجيه بأن شرعت لها أحكاماً تُعَزّز بها المرأة كرامتها كفرض الحجاب عليها وأمرها بالتستر والاحتشام، وإلا أننا اليوم نشهد حروباً تُشَنُ على المرأة المسلمة الطاهرة العفيفة تُغَرِّر بها وتحاول أن تحطم هَوِيتَهَا وكيانها وتطفئ بريق عفتها وحيائها اللذان لا حياة للمرأة بدونهما، تحت ما يسمى بالموضة ومواكبة كل ما هو حديث وعصري.

ثانيا: أهمية الموضوع

أنه يدرس ظاهر الموضة في اللباس وأحكامه الشرعية والتي باتت منتشرة في مجتمعنا وواقعنا وتظهر بأنها حسنة وهي على غير ذلك، بل أصبحت رمزا على التحضر والعصرنة وما هي إلا تغليف ودعم وتعبير عن التبرج والسفور الذي يخالفان الشريعة الإسلامية، ومحاولة الغرب تحطيم الأمة الإسلامية بتهديم أساسها وذلك باستمالة المرأة المسلمة نحو ما يريدون وما يخططون بإغوائها بتلك الألبسة التي لا تمد لإسلام من قريب ولا من بعيد.

ثالثا: أسباب اختيار الموضوع

ـ الرغبة في دراسة موضوع خاص بالمرأة.

ـ تعرض الإسلام لهجمات شديدة باسم تحرير المرأة وأخرى باسم الحرية الشخصية.

ـ المرأة عماد الأمة وأساس تكوين الشعوب، ومحاولة أعداء الدين محاربة الإسلام بهذا السلاح للقضاء على هَوِيَّتِه.

ـ التعديلات التي غيرتها النساء والفتيات في اللباس الشرعي بحجة مواكبة العصر والموضة وهذه التعديلات أفقدت الجلباب الإسلامي مواصفاته الشرعية الإسلامية.

ـ ظهور البدع في الكثير من المجتمعات الإسلامية في اللباس الإسلامي، حتى تُرِكَ هذا اللباس نهائيا في بعض المجتمعات.

رابعا: أهداف الدراسة

ـ السعي إلى البحث عن الدوافع التي جعلت المرأة إلى اتباع الموضة.

ـ إعطاء فرق بين مواصفات اللباس الشرعي للمرأة ومواصفات لباس الموضة لإعطاء الحكم الشرعي للباس الموضة.

ـ إعطاء المرأة المسلمة حلول لتجنب الموضة ومواكبات العصر من ألبسة وأزياء فاضحة تقضي على حشمتها وعفتها.

خامسا: الدراسات السابقة

1/ رتيبة أزوين، الحجاب بين الشرعية والموضة، رسالة لنيل شهادة الماجستير، إشراف: سماتي محفوظ، جامعة الجزائر، الوادي، 2007/ 2008م.

وقد توسعت فيها صاحبتها فأوردت لباس المرأة في الإسلام ولباسها في ظل التحولات المعاصرة وحركة الموضة وتأثير الموضة في الحجاب،ولم تقم بإقرار بعض الصفات لِلبَاس الموضة وإنكار بعض الصفات لألبسة الموضة.

2/ بوتقرابت رشيد، ظاهرة الاهتمام باللباس عند الشباب، رسالة لنيل شهادة الماجستير، إشراف: كلودين شولي، جامعة الجزائر، 2006/ 2007م.

وقد اقتصر فيها صاحبها على تغيير اللباس في المجتمع الجزائري فقط، ولم يذكر حكم الشرعي للباس الموضة.

3/ طالبي حفيظة، تعدد أشكال الحجاب وعلاقته بالتغير الاجتماعي في المجتمع الجزائري، رسالة لنيل شهادة الماجستير، إشراف: مزوار بلخضر، جامعة أبي بكر بلقايد، 2014/2013م.

اقتصرت صاحبتها بذكر الموضة إلا في الحجاب فقط ودوافع ارتداء الحجاب بتعدد أشكاله في المجتمع الجزائري.

وأما ما يميز بحثنا عن هذه الدراسات هو إطلاق الحكم على صفات لباس الموضة للمرأة، فقد ذكرنا الأحكام الشرعية للباس المرأة ولم نقتصر إلا على الحجاب فقط، وذكرنا صفات الموضة وقيدناها حسب الضوابط التي وصفها الشارع.

سادسا: الإشكالية

إن انفتاح المرأة المسلمة على عالم الغرب غير نظرتها للحياة؛ فصارت تتبع الغرب في أزيائهم الفاضحة التي تنزع عنها الحياء والعفة باسم اتباع الموضة وهذا ما دفعنا إلى طرح الإشكالية الآتية:

ما هي ضوابط الشرعية للباس الموضة في الشريعة الإسلامية؟

ويندرج ضمن هذه الإشكالية عدة تساؤلات فرعية نذكر منها:

- **ما هي مواصفات اللباس الشرعي عند المرأة؟**
- **ما معنى الموضة؟ وما هي مواصفاتها؟**

سابعا: خطة البحث

وللإجابة على هذه التساؤلات قسمنا دراستنا إلى مبحثين اثنين؛ الأول منهما درس الأحكام العامة للباس عند النساء في الإسلام، وتطرق الثاني إلى الضوابط الشرعية للباس الموضة.

ثامنا: منهج البحث

اعتمدنا على المنهجين المقارن والتحليلي؛ فالتحليليّ اعتمدناه في جمع المعلومات من مصادرها وتحليلها، والمنهج المقارن في عرض آراء الفقهاء وفتاواهم وموازنتها.

تاسعا: المنهجية المتبعة في كتابة المذكرة:

ـ قمنا بتخريج الآيات في المتن وذلك بالطريقة الآتية: [اسم السورة: رقم الآية]، وجعلناها بين الرمزيْن الآتيين: ﴿ ﴾، مع تثخين الخطِّ؛ تمييزا لكلام الله تعالى عن كلام سائر البشر.

ـ جعلنا الأحاديث النبوية في المتن بين مزدوجيْن بالشكل الأتي: «» مثخنة الخط إذا كانت من قبيل الأقوال؛ تمييزًا لكلام المعصوم صلى الله عليه وسلم، وكان تخريجها في الحاشية.

ـ رجعنا للمعاجم اللغوية في بيان معاني المصطلحات.

ـ قمنا باستخدام كتب التفسير وكتب الحديث في بيان وجه الدلالة من الآيات والأحاديث.

ـ قمنا بترجمة الأعلام المذكورين باستثناء الصحابة.

ـ عندما نحذف كلامًا من النصوص المقتطَفَةِ حرفياًّ نضع ثلاث نقاط متعاقبة.

ـ إذا نقلنا الكلام عن قائله بالمعنى، أو تصرَّفنا فيه، فإننا نصدِّرُ العزوَ في الحاشية بكلمة يُنظَر، أمَّا إذا كان النقلُ حرفيًّا فإننا نجعله بين المزدوجتين الآتيين: " "، والعزوُ حينئذ يكون خاليا من كلمة: ينظر.

ـ التزمنا رموزًا معيَّنة لإفادة المعاني الآتية: الطبع: ط، التحقيق: ت، الجزء: ج، الصفحة: ص، التاريخ الهجري: هـ، التاريخ الميلادي: م، وهذا من باب الاختصار؛ لتكرُّرِها معنا في البحث مرارًا.

ـ وثّقنا المعلومات الواردةِ في المتنِ بالحاشية، المؤلِّف، المؤَّلف، رقم الجزء إن وجد، رقم الصفحة، على أن نذكر سائر معلومات الكتاب في فهرس المصادر والمراجع.

ـ عند استعمال الكتاب في موضعيْن متتاليَيْن لا يفصلُ بينهما استعمال كتاب آخر، فإنَّنا نوردُ العبارة الآتية: المرجع نفسه ثم نرْدِفُهُ برقم الجزء والصفحة، هذا إذا كان الاستعمالان في الصفحة نفسها، أمَّا إذا كان الأول في صفحةٍ والثاني في صفحة أخرى، فإننا نقول: المرجع السابق.

عاشرا: العقبات

كتابة البحوث العلمية ليست من السهولة بمكان، خاصة إذا كان الموضوع تعتريه بعض الحداثة؛ وهذا ما واجهناه في موضوعنا، وكذلك قلة المصادر والمراجع الأكاديمية في هذا النوع من الدراسات المتخصصة في الموضة.

الخطة التفصيلية للبحث

مقدمـــــــــة

المبحث الأول: الأحكام العامة للباس النساء في الإسلام

المطلب الأول: اللباس الشرعي وحكمه

الفرع الأول: مفهوم اللباس

الفرع الثاني: حكم اللباس

المطلب الثاني: شروط اللباس الشرعي للمرأة في الإسلام والحكمة منه

الفرع الأول: شروط اللباس الشرعي

الفرع الثاني: الحكمة من الحجاب الشرعي

المبحث الثاني: الضوابط الشرعية للباس الموضة

المطلب الأول: لباس الموضة وصفته

الفرع الأول: تعريف لباس الموضة

الفرع الثاني: الصفات السلبية لبعض ألبسة الموضة

المطلب الثاني: الحكم بالشرعية وعدمها على ألبسة الموضة

الفرع الأول: إنكار بعض الصفات للباس الموضة

الفرع الثاني: إقرار بعض الصفات للباس الموضة

الخاتمـــــــــة

المبحث الأول الأحكام العامة لباس النساء في الإسلام

قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: اللباس الشرعي وحكمه

المطلب الثاني: شروط اللباس الشرعي للمرأة في الإسلام والحكمة منه

المبحث الأول:

الأحكام العامة للباس النساء في الإسلام

سنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم اللباس وبيان حكمه والحكمة منه، وقد تمَّ تقسيم هذا المبحث إلى قسمين على النحو الآتي:

المطلب الأول: اللباس الشرعي وحكمه:

الفرع الأول: مفهوم اللباس:

أولا– تعريف اللباس لغة:

اللبس: اللام والباء والسين أصل صحيح واحد، يدل على مخالطة المداخلة، من ذلك لَبِسْتُ الثوب أَلْبَسَهُ، وهو الأصل، ومنه تتفرع الفروع، واللَّبْسُ: اختلاط الأمر، يقال لَبَسْتُ عليه الأمر أُلْبِسُهُ بكسرها، واللبوس: كل ما يلبس من ثياب[1].

لبس الثوب، يلبَسه بالفتح لُبسا بالضم، ولَبَسَ عليه الأمر خَلَطَ وبابه ضرب، ومنه قوله تعالى: ﴿**وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ**﴾[الأنعام:09]، وفي الأمر لُبْسَةٌ بالضم أي شبهة أي يعني ليس بواضح، ولِبَاسُ الرجل امرأته وزوجها لباسها قال الله تعالى: ﴿**هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ**﴾[البقرة:187]، واللّبوسُ بفتح لام ما يُلْبَسُ، وقوله تعالى: ﴿**وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُم**﴾[الأنبياء:80]، يعني الدرع وتَلَبَّسَ بالأمر وبالثوب، ولاَبَسَ الأمر خالطه،[2].

1_ أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج5، ص280.

2_ زين الدين أبو بكر الرازي، مختار الصحاح، ص278.

ولَبِسْتُ الأمر لَبْسًا من باب ضرب خَلَطْتُهُ، وفي التنزيل ﴿**وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ**﴾[الأنعام:09]، والتشديد مبالغة وفي الأمر لُبْسٌ بالضم وَلُبسَةٌ أيضا إشكالٌ[1].

وقال ابن عرفة[2]: اللِّبَاسُ: من الملابسة، أي الاختلاط والاجتماع ومن المجاز قيل: هو الإيمان، قاله السُدِّيُّ، أو الحَيَاءُ، وقد لبس الحياء لباسا، إذا استتر به، نقله ابن القطاع، وقيل: هو العمل الصالح، أو ستر العورة، وهو ستر المتقين، وقيل هو الغليظ الخشن القصير، وقوله تعالى: ﴿**فَأَذَاقَهَا اَللّهُ لِبَاسَ اَلْجُوعِ وَاَلْخَوْفِ**﴾[النحل:112]، أي جاعوا حتى أكلوا الوبر بالدَّم[3].

ثانيا– تعريف اللباس اصطلاحا:

ـ يطلق على كل ما يصلح أن يلبسه الإنسان ليستر عورته، أو وقاية من برد أو حر، أو أذى خارجي، أو التزين أو غير ذلك، أو هو الذي يعمله الإنسان صالحا لأن يستعمله بالفعل دون المواد الأصلية من قطن أو صوف أو حرير أو غير ذلك مما يأخذه الإنسان فيضيف أعمالا صناعية من تصفية وغزل ونسج وقطع وخياطة فيصير لباسا صالحا للبس فعد اللباس[4].

ـ مَا يُوَارِي بِهِ الإنسانُ جَسَدَهُ به سَوْأَتَهُ، وما يَتَزَيَّن به وَيَتَجَمَلَ بَيْنَ النَّاس، مِمَّا أَبَاحَهُ لَهُ الشَارِع الحكيم، و لم يتعارض مع آداب الإسلام وأوامره ونواهيه.[5]

1ـ أحمد الفيومي، المصباح المنير، ج2، ص548.

2ـ محمد بن محمد، هو أبو عبد الله، ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، المقرئ الفروعي الأصولي المنطقي، ومن مؤلفاته: المختصر الكبير والمختصر الشامل وتفسير القرآن الكريم، توفي سنة803ه بتونس، ينظر: أحلام صالح وهب، ابن عرفة الورغمي التونسي، ص ص171_180.

3ـ محمد بن محمد الحسيني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، 468/16.

4ـ بشير سعيد المنصوري، ألفاظ اللباس في القرآن الكريم، ص85.

5ـ وردة غمام علي، التشبه المنهي عنه في الفقه الإسلامي، ص36.

الفرع الثاني: حكم اللباس

اللباس الساتر للعورة واجب شرعي، وسنذكر الأدلة على وجوبه في التفصيل الآتي:

أولا– من القرآن الكريم:

أ/ قوله تعالى: ﴿**يَابَنِي ءَادَمَ قَدَ اَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسَ التَّقْوَى ذَالِكَ خَيْرٌ**﴾[الأعراف:26].

– **وجه الدلالة:**

إنزال اللباس نعمة عظيمة دال على فضل الله ورحمته على عباده؛ لأنه يستر العورات يدفع الفتن ويحافظ على الكرامات والله ورسوله يأمران بالحياء والعفة وحسن الثياب ونظافة الجسم والثياب وريش لباس الزينة، والتقوى لباس الورع والخشية من الله خير ما يتزين به المرء وهو خيرٌ في حفظ العورات والأجسام والعقول والأخلاق؛ فإن طهارة الباطن أهم من جمال الظاهر[1].

ب/ قوله سبحانه وتعالى: ﴿**يابَنِي ءَادَمَ لاَ يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ اَلْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيهُمَا سَوْءَاتِهِمَا**﴾[الأعراف:27].

– **وجه الدلالة:**

1_ ينظر: أبو بكر الجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، ج1، ص444_ محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير ص375.

نزع الثياب لتظهر العورات هدف لعين يهتك الستر عن الإنسان ويعريه من جميع الفضائل الحسية والمعنوية، فمن دعا إلى تعري المرأة وشجع على ذلك كما هو الحال من يزعم التقدمية ويدعو المرأة إلى نزع الحجاب بدعوى الحرية والمساواة؛ فإنما هو عدّو للمرأة ومن أنصار إبليس اللعين؛ لأن الهدف واحد، وهي دعوة مكشوفة غايتها الانحلال الخلقي، وليست التقدمية بالتكشف والتعري؛ وإنما هي بصيانة الشرف والعفاف[1].

ج/ قوله تعالى: ﴿**يَا بَنِي ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِ مَسْجِدٍ**﴾[الأعراف:31].

- **وجه الدلالة:**

لبس الثياب الطاهرة والنظيفة الحسَنَة، وستر العورة عند الطواف بالبيت وعند الصلاة؛ لأن ستر البدن زينة[2].

د/ أمرُ اللهِ عز وجل النساءَ بلبس الخمار في قوله تعالى: ﴿**وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ**﴾[النور:31].

- **وجه الدلالة:**

في الآية يتبين أمر بوجوب لبس النساء بالخمار لكمال الاستتار بعدم إبداءها الزينة وستر جميع بدنها تطبيق لأمر الله[3].

هـــ/ قوله عز وجل: ﴿**وَالقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللاتِي لاَ يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أن يَّضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَات بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ**﴾[النور:60].

- **وجه الدلالة:**

1_ ينظر: محمد علي الصابوني، المرجع السابق، ص375.

2 _ ينظر: أبو بكر الجزائري، المرجع السابق، ص446_ محمد علي الصابوني، المرجع السابق، ص377.

3 -ينظر: عبد الرحمان السعدي، تفسير السعدي، ص596.

النساء الكبيرات في السن اللاتي لا يَطْمَعْنَ في النكاح ولا يطمع فيهنَّ أحد من الرجال وذلك كونهنَّ عجائز فهؤلاء يجوز لهن أن يكشفن وجوههن وذلك بعدم إبداء الزينة للناظرين؛ لأن مجرد الزينة على الأنثى ولو مع سترها ولو كانت لا تشتهى بفتنة فيها يوقع الناظر إليها في الحرج، ولذلك نهاها الشرع عن الزينة وأن تبدي عفتها خشية الفتنة[1].

و/ قوله سبحانه تعالى: ﴿**وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكَ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ**﴾[الأحزاب:53].

- **وجه الدلالة:**

عند الحاجة إلى السؤال يكون بين الرجل والمرأة ساتر يستر عن النظر وحكمة ذلك طهارة القلب وأبعد عن الريبة، وكلما بعد الإنسان عن الأسباب الداعية للفتنة وتحلى بالستر؛ فإنه أطهر للقلب وأسلم له[2].

ز/ قوله تعالى: ﴿**يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُومِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلاَبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُّعْرَفْنَ فَلاَ يُوذَيْنَ وَكَانَ اللّهُ غَفُورًا رَحِيمًا**﴾[الأحزاب:59].

- **وجه الدلالة:**

المرأة مأمورة بستر مفاتنها ووجهها عن الأجانب وأن تظهر بالستر والعفاف عند الخروج وذلك بأن تدني عليها من جلبابها لتتميز عن سمات نساء الجاهلية حتى لا يتعرض لها فاسق أو من في قلبه مرض فيؤذيها ولئلا يطمع أهل الريب فيها وأن كل من يراها بهذا اللباس المحتشم غير المزين فيعرف أنها حرة شريفة[3].

1_ ينظر: عبد الرحمان السعدي، المرجع السابق، ص605_ عبد القادر الجرجاني، درج الدرر في تفسير القرآن العظيم، ج2، ص374.

2 _ ينظر: عبد الرحمان السعدي، المرجع السبق، ص710.

3 _ ينظر: ابن كثير، تفسير قرآن العظيم، ج6، ص481_ أبو الأعلى المودودي، تفسير سورة الأحزاب، ص ص107_109_ محمد علي الشوكاني، فتح القدير، ص ص303_304.

والمقصود بقوله تعالى: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ﴾[الأحزاب:59]، أن تلبس المرأة الثوب الذي يغطي جميع بدنها من الأعلى إلى الأسفل، بحيث يغطي كل عورة من عورات المرأة ولا يظهر منها ما يثير الفتن والشهوات في قلوب الرجال[1].

ثانيا– من السنة النبوية:

كما ورد اللباس في القرآن الكريم ورد أيضا في أحاديث نبوية عديدة وبمعاني مختلفة منها ما كان يدعو فيه الرسول صلى الله عليه وسلم للستر، ومنها ما كان فيه يُبين فضله، وفي هذه الأحاديث دلالة واضحة على مشروعية احتجاب النساء من الرجال الأجانب الذين يحل لهم الزواج بهن:

أ/ قوله صلى الله عليه وسلم: «**إذا لبس أحدكم ثوبا فليقل الحمد الله الذي كساني ما أواري به عوريتي وأتجمل به في حياتي**[2]».

ب/ عن أبي سعيد الخذري قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استجد ثوبا سماه باسمه، أو إزارا أو عمامة ويقول: «**اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه، أسألك من خيره وخير ما وضع له وأعوذ بك من شره وشر ما وضع له**[3]».

ج/ رُوِيَ عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**عليكم بالبياض من الثياب فليلبسها أحياؤكم وكفنوا فيها موتاكم فإنها من خير ثيابكم**[4]».

1_ محمد حسان، تبرج الحجاب، ص31،34.

2_ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، باب ما يقول الرجل إذا لبس الثوب الجديد، حديث رقم: 25088، 189/5.

3- أخرجه الترمذي في سننه، باب ما يقول الرجل إذا لبس ثوبا جديدا، حديث رقم: 1767، 291/3، وقال: حديث حسن.

4_ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، باب الأمر بلبس الثياب البيض، حديث رقم: 9566، 417/8.

وعن أبي ثلابة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «**إن من أحب ثيابكم إلى الله البياض فصلوا فيها وكفنوا فيها موتاكم**[1]»، عن أنس بن مالك قال: «**أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحبرة**[2]»، وهي ثياب كتان أو قطن يمنية محبرة، أي مزينة محسنة والتحبير التحسين[3].

- **وجه الدلالة من هذه الأحاديث:**

لبس الأحياء لباس الأبيض؛ لأنها أجمل وانظر في العيون والأمر يقتضي الوجوب إلا أنه حمل على الندب إجماعاً، وتكفين الموت بأبيض فندب، وذلك فيه حث النبي صلى الله عليه وسلم أمته على لبس الثياب البيضاء لما فيها من طهارة وجمال هذا سواء للأحياء والأموات[4].

د/ روت عائشة رضي الله عنها أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله عليه وسلم، وعليها ثياب رقاق، فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: «**يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا**[5]» وأشار إلى وجهه وكفيه.

هـ/ قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «**المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان**[6]».

- **وجه الدلالة:**

1_ أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الجنائز، باب ما يستحب من الأكفان، حديث رقم: 994، 309/2.
2_ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب البرودِ والحبرِ والشَّمْلة، حديث رقم: 5813، ص1471.
3_ عياض اليحصبي أبو الفضل، شرح صحيح مسلم المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم، ج6، ص592.
4_ محمد أبو إبراهيم عز الدين المعروف بالأمير، التنوير شرح الجامع الصغير، ج7، ص287.
5_ أخرجه أبو داوود في سننه، كتاب اللباس، باب فيما تبدي المرأة من زينتها، حديث رقم: 4104، 198/6.
6_ أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الرضاع، باب 18ليس له عنوان، حديث رقم: 1173، 463/2.

فيها دليل على الاحتشام والتستر في اللباس والابتعاد على ما يجلب الأنظار وينبّه الغرائز؛ لأن المرأة موصوفة بعورة وهي السوءة، ومن كانت هذه صفته فمن واجبه أن يتستر، ويحتمل أن يكون معناه أنها ذات عورة، ولما كان من شأن العورة أن تكون مستورة محجوبة يُستَحيى من كشفها، ويستنكف من هتك حرمتها، وكان تبرج المرأة شبيها بكشف العورة وحثت على الاحتشام والتستر في اللباس والابتعاد على ما يجلب الأنظار وينبّه الغرائز[1].

و/ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**من جر ثوبهُ خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة، فقالت أم سلمة: فكيف يصنع النساء بذُيولهن؟ قال: يرخين شبرا، فقالت إذا تتكشف أقدامهن، قال: فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه**[2]».

- **وجه الدلالة:**

هذا الحديث دليل على أن الأصل في المرأة الستر، وقد كانت هذه الصحابية تخشى أن يظهر منها قدماها لحرمة ذلك[3]، فالإذن لهن في إطالة أذيالهن من القمص والأزر والخمر بحيث يسيل قدر ذراع من أذيالهن إلى الأرض لتكون أقدامهن مستورة[4].

ز- قوله صلى الله عليه وسلم في خروج النساء للعيد في حديث أم عطية قالت: «**أُمِرْنَا أَنّ نُخْرِجَ الْحُيَّضَ، يَوْمَ العيدَين، وذوات الخُدُورِ، فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم، ويعتزل الْحُيَّضُ عن مصلاهن قالت امرأة: يا رسول الله إحدانا ليس لها جلباب، قال: لِتُلْبِسُها صاحبتها من جلبابها**[5]».

- **وجه الدلالة:**

1_ ينظر: شرف الدين الحسين الطيبي، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بالكاشف عن حقائق السنين، ج7، ص2272.

2_ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فضل أبي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم: 3665، ص901.

3_ سامي عامري، الحجاب شريعة الله في الإسلام واليهودية والنصرانية، ص21.

4_ محمد علي البكري الصديقي، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، 282/5.

5_ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب وجوب الصلاة في الثياب، حديث رقم: 351، 80/1.

أمر النبي صلى الله عليه وسلم النساء الحائضات أن يتسترن عند خروجهن من بيوتهن[1]، فهو يدل على أن المعتاد عندهن أن لا تخرج إحداهن إلا بجلباب، وأنها عند عدمه لا تخرج، فلم يأذن لهن بالخروج دون جلباب مع كون الخروج غير مشروع، بل قد يكون منهيا عنه[2].

ثالثا– من آثار الصحابة:

أجمع الصحابة على وجوب التستر والحجاب، واستدلوا لذلك بالأحاديث المذكورة، وهذه أقوال بعض الصحابة في هذا الباب:

أ/ قالت عائشة رضي الله عنها عن الآية: ﴿**وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ**﴾[النور:31]: «لما أنزلت هذه الآية أخذن أزورهن، فشققنها من قبل الحواشي فاختمرن بها[3]».

ب/ عن عروة عن عائشة رضي الله عنهما قالت: «يرحم الله نساء المهاجرات الأول لما أنزل الله ﴿**وَلْيَضْرِبْنَ**....﴾[النور:31]، شققن مروطهن فاختمرن بها[4]».

- **وجه الدلالة:**

قيل: إن النساء كن يلبسن الدرع وله جيب مثل جيب الدراعة، فتكون المرأة مكشوفة الصدر والنحر إذا لبسته، فأمرت بستر ذلك، وفيه دلالة على أن صدر المرأة الحرة ونحرها عورة، ولا يجوز للأجنبي النظر إليهما منها[1].

---

1 _ ينظر: شرف الدين الحسين الطيبي، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بالكاشف عن حقائق السنين، ج4، ص1292.

2_ محمد شيبة، دروس المرأة المسلمة، ص70,71.

3_ أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿**وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ**﴾، حديث رقم: 4759، ص1193.

4_ أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿**وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ**﴾، حديث رقم4758، ص1193.

ج- عن عائشة رضي الله عنها قالت:«كان الركبان يمرون بها ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات، فإذا أحاذونا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاوزنا كشفناه[2]».

د- عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كُنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَات يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ الله صَلَى الله عَلَيْهِ وَسَلَمَ صَلَاةَ الفَجْرِ مُتَلَفِّقَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ثُمَ يَنْقَلِبْنَّ إِلَى بِيُوتِهِنَ حِينَ يَفْضِين الصَّلَاة لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الغَلَسِ[3]».

أي: لا يعرفهنّ أحد أنساء أم رجال[4].

هـ- عن عائشة رضي الله عنها: «أنها ذكرت نساء الأنصار فأثنت عليهن وقالت لهن معروفا، وقالت لما نزلت سورة النور عمدن إلى مناطقهن فشققنهن فاتخذنها خمرا[5]».

- **وجه الدلالة:**

يعني يغطين بهن رؤوسهن ووجوههن[6].

و/ قول ابن حجر العسقلاني[7]: قال البخاري: باب ﴿**وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ**﴾، وقال أحمد بن شيب: حدثنا أبي عن يونس عن ابن شهاب عن عروة، عن عائشة رضي الله

1_ سراج الدين بن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ج23، ص58.

2_ أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب المناسك، باب المحرمة تسدل الثوب على وجهها، حديث رقم:2935، ص979.

3_ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت الفجر، حديث رقم: 578، ص148.

4_ ينظر: أحمد المصري، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ج1، ص507.

5_ أخرجه أبو داوود، كتاب اللباس، باب في قوله تعالى﴿**يدنين عليهن من جلا ببيهن**﴾، رقم: 4100، 196/6.

6_ عبد المحسن العباد، شرح سنن أبي داود، ج23، ص141.

7_ أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد، هو شهاب الدين، أبو الفضل بن حجر، الفقيه الحافظ المحدث الشافعي، أصله من عسقلان من فلسطين، ومن مؤلفاته: فتح الباري، الإصابة في تمييز الصحابة، تهذيب التهذيب، توفي سنة852ه في القاهرة بمصر، ينظر: شمس الدين بن عبد الرحمان السخاوي، الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، 99،695،1175/1،2،3.

عنها، قالت: «يرحم الله نساء المهاجرات الأُوَلْ، لما أنزل الله ﴿وَلْيَضْرِبْنَ﴾[النور:31]، شققن مروطهن فاختمرن بها[1]».

- **وجه الدلالة:**

قال ابن حجر في الفتح الباري: شرح البخاري قوله مروطهن جمع مرط: وهو الإزار وفي رواية الثانية أزرهن، وزاد شققنها من قبل الحواشي قوله: فاختمرن بها أي غطين وجوههن، وصفة ذلك أن تضع الخمار على رأسها، وترميه من الجانب الأيمن على العاتق الأيسر، وقال الفراء[2]: كانوا في الجاهلية تسدل المرأة خمارها من ورائها وتكشف ما قدامها، فأمرن بالاستتار.

وقال ابن حجر بأن المراد بالاختمار تغطية الوجه، وهذا الحديث دليل على أن الحجاب ليس خاصا بأمهات المؤمنين، بل واجب على كل مسلمة أن تحتجب طاعة لله ورسوله صلى الله عليه وسلم[3].

ز/ قال عمر رضي الله عنه: «يا رسول الله احجب نسائك قالت عائشة: فأنزل الله آية الحجاب[4]»، وفي الصحيحين قال عمر رضي الله عنه: «وافقت ربي في ثلاث في مقام إبراهيم وفي الحجاب وفي أسارى بدر[5]»، فالحجاب أُوجِبَ على أمهات المؤمنين وعلى النساء أجمعين.

1_ سبق تخريجه.

2_ ابن الحسين بن محمد، هو أبو الحسين، ابن الفراء المعروف بابن أبي يعلى، مؤرخ من فقهاء الحنابلة، ومن مؤلفاته: طبقات الحنابلة والمفتاح والمفردات في الفقه، وولد ببغداد وتوفي بها قتيلا سنة 458ه، ينظر: الزركلي، الأعلام، 23/7.

3_ صالح بن إبراهيم البلهي، يا فتاة الإسلام اقرئى حتى لا تخدعي، ص144.

4_ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب خروج النساء إلى البَراز، حديث رقم:146 ، ص50.

5_ أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب قوله﴿**واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى**﴾، حديث: 4483، ص1099.

ح/ روى ابن جرير[1] عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية قال: «أمر الله عز وجل نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عينا واحدة[2]».

المطلب الثاني: شروط اللباس الشرعي للمرأة في الإسلام والحكمة منه:

الفرع الأول: شروط اللباس الشرعي:

أولا- لباس المرأة أمام غير المحارم: ويتمثل في الحجاب الشرعي وسنبدأ بالشروط المتعلقة بتفصيل الحجاب ثم الشروط المتعلقة بنوعية الحجاب.

أ.الشروط المتعلقة بالتفصيل:

1- أن يكون ساترا لجميع البدن:

1_ محمد بن جرير، هو ابن يزيد بن كثير بن غالب، أبو جعفر الطبري، من أهل آمل طبرستان، حافظا مفسرا إماما في الفقه مجتهدا، ومن مؤلفاته: جامع البيان في التفسير القرآن والرسل والملوك واختلاف الفقهاء، وتوفي سنة310ه، ينظر: شمس الين الذهبي، سير أعلام النبلاء، ، 267،281/14.

2_ الألباني، جلباب المرأة المسلمة، وقال: لا يصح عن ابن عباس، ولكن وقفنا على إسناد آخر له صحيح، ص88.

لقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلاَبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَن يُعْرَفْنَ فَلاَ يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا**﴾[الأحزاب: 59].

فقد اتفق أهل العلم على أنه يجب على المرأة أن تستر جميع بدنها ولكن اختلفوا في ستر الوجه والكفين؛ أهو واجب أم لا؟ فذهبت طائفة من العلماء إلى أنه يجب عليها ستر وجهها وكفيها واستدلوا لذلك بجملة من الأدلة منها[1]:

- عن ابن سرين: قال سألت عبيدة عن قوله: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلاَبِيبِهِنَّ**﴾[الأحزاب: 59] قال: فقال بثوبه، فغطى رأسه ووجهه، وأبرز ثوبه عن إحدى عينيه[2].

- قالت أسماء بنت أبي بكر: «**كُنَّا نُغَطِي وَجْهَنَا مِن الْرِجَالِ، وَكُنَا نَمْشِطْ ذَلِكَ فِي الإِحْرَامِ**»[3].

بينما ذهبت طائفة أخرى من العلماء إلى أنه يجوز كشف الوجه والكفين وأن سترهما مستحب وليس بواجب، واستدلوا لذلك بجملة من الأدلة منها:

- قوله تعالى: ﴿**وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا**﴾[النور:31] فقالوا:﴿**إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا**﴾[النور:31]، أي الوجه والكفين.

2- أن يكون فضفاضا غير ضيق فيصف شيئا من جسم المرأة:

بحيث لا يجسم العورة، ولا يظهر أماكن الفتنة من الجسم، حيث نفهم ذلك من قول أسامة بن زيد: كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم قبطية كثيفة مما أهداها له دحية الكلبي

1_ محمود المصري، الفقه الميسر للمرأة المسلمة، ص615.

2 _ محمد أحمد إسماعيل المقدم، عودة الحجاب، ج1، ص182.

3 _ أخرجه الألباني في إرواء الغليل، باب محظورات الإحرام، تغطية الوجه للنساء واجبة، حديث رقم: 1023، 212/4، وقال: صحيح على شرط الشيخين.

فكسوتها امرأتي فقال: «**مَالَك لَمْ تَلْبَسْ القَبطَية؟**» فقال أسامة كسوتها امرأتي فقال صلى الله عليه وسلم «**مُرْهَا فَلْتَجْعَلْ تَحْتَهَا غَلاَلَة، فَإِنِي أَخَافُ أَنْ تَصِفَ حَجْمَ عِظَامِهَا**[1]»[2].

3- أن لا يشبه لباس الرجال:

فمن أخطر الأحاديث التي وردت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الأمر الخطير عن عمار بن يسار، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**ثَلاَثَةٌ لاَ يَدْخُلُونَ الجَنَة أبدا: الديوث، والرجلة من النساء، والمدمن الخمر**»، **قالوا: يا رسول الله، أما المدمن الخمر فقد عرفناه، فما الديوث؟ قال:** «**الذي لا يبالى من دخل على أهله**»، **قلنا: فما الرجلة من النساء؟ قال:** «**التي تشبه الرجال**[3]»[4].

4- أن لا يشبه لباس الكافرات:

فلا يجوز لمسلم ولا مسلمة التشبه بالكفار سواء كان ذلك في ملابسهم أو أعيادهم أو عبادتهم وغيرها؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «**مَنْ تَشَبَهَ بِقَومْ فهُوَ مِنْهُم**[5]».

وعن عبد الله بن عمروا قال: رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليَّ ثوبيْن معصفرين، فقال: «**إِنَّ هَذِهِ ثِيَاب الْكُفَارِ فَلاَ تَلْبَسْهَا**[1]»[2].

1- أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب اللباس، باب كسوة النساء، حديث رقم: 8611، 172/5.

2_ محمد متولي الشعرواي، فقه المرأة مسلمة، ص56.

3- أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب النكاح، باب فيمن يرضى لأهله بالخبث، حديث رقم: 7721، 427/4.

4_ محمد حسان، المرجع السابق، ص 112.

5_ أخرجه أبو داوود في سننه، كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، حديث رقم: 4031، 144/6.

ب. شروط متعلقة بالنوع:

1- أن لا يكون زينة في نفسه:

فمن الأفعال التي لعنت المرأة عليها إظهار زينتها كذهب ولؤلؤ من تحت نقابها، وتطيبها بطيب كمسك إذا خرجت، وكذا لبسها كل ما يؤدي إلى التبرج، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «**اطَّلَعْتُ فِي النَّارِ، فَرَأَيتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِسَاء**[3]»[4].

2- أن لا يكون صفيقا، ولا يشف عما تحته:

أما الصفيق فلأن الستر لا يتحقق إلا به، وأما الشفاف فإنه يزيد المرأة فتنة وزينة[5]، فعن أبي هريرة، قال:قال صلى الله عليه وسلم:« **نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاَتٌ مَائِلاَتٌ، رُؤُوسَهُنَ كَأَسْنِمَةِ البَخْتِ المَائِلَة، لاَ يَدْخُلنَ الجَنَة، وَلاَ يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَ رِيحَهَا لَيُوجَد مِن مَسِيرَة كَذَا وَكَذَا**[6]»[7].

3- أن لا يكون لباس شهرة:

لحديث ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**مَن لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ فِي الدُنيَا أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَةٍ يومَ القِيَامَة، ثُمَ أَلْهَبَ فِيهِ نَارًا**[8]».

ثوب الشهرة: هو كل ثوب يقصد به الاشتهار بين الناس، سواء كان الثوب نفيسا تلبسه تفاخراً بالدنيا وزينتها أو خسيسًا إظهارًا لزهد والرياء[1].

1_ أخرجه أبو عوانة بن إسحاق في المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم، رقم الحديث: 8984، 511/16.

2_ ينظر: محمود المصري، المرجع السابق، ص620.

3_ أخرجه الترمذي، أبواب صفة جهنم، باب ما جاء أن أكثر أهل النار النساء، الحديث رقم: 2603، 348/4.

4_ ندا أبو أحمد، الأخطاء المتعلقة بالحجاب، ص 10.

5_ محمد أحمد إسماعيل المقدم، المرجع السابق، ص ص148/147.

6_ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب اللباس، باب النساء الكاسيات العاريات، حديث رقم: 2128، 1680/3.

7_ يوسف القرضاوى، الحلال والحرام في الإسلام، ص77.

8_ أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب اللباس، باب من لبس شهرة من الثياب، حديث رقم 3607، 1193/2.

ثانيا– لباس المرأة أمام المحارم:

سئل الشيخ عبد العزيز ابن باز[2] ــرحمه اللهــ:

ما حد عورة المرأة عند محارمها، هل هي عورة كلها أم هي من السُرة إلى الركبة، وما حكم نصف الكم للمرأة عند المحارم وما حكم لبس الثياب الشفافة؟

الجواب: "هذا فيه تفصيل عند أهل العلم، واختلاف بين أهل العلم؛ منهم من قال: إن العورة منها ما فوق السرة وتحت الركبة للمحارم، ولكن هذا فيه نظر والأقربــ والله أعلمــ ما جرت العادة بكشفه مثل الرأس، مثل الرقبة الرقط في الأذن، مثل: الذراعين و اليد والكفين، القدمين، طرف الساق، أو شيء جرت العادة بكشفه بين المحارم وفي البيوت وهذا هو الأقرب"[3].

ثالثا– لباسها أمام النساء:

اختلف الفقهاء في جواز إبداء المؤمنة لما هو ليس بعورة أمام النساء كالصدر والعنق والظهر ومراق البطن:

1ــ محمود المصري، المرجع السابق، ص619.

2ــ هو عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمان بن عمد بن عبد الله آل باز، من مؤلفاته: مجموع الفتاوى، توفي سنة1420ه، ينظر سلسلة التراجم (3) ترجمة سماحة الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز، أبو معاذ آل جيعان، ص ص9_39.

3ــ علي بن عبد الله النمي، أدلة الصوارم على ما يجب ستره من المرأة عند النساء، ص ص132ــ 133.

أ_ القول بعدم الجواز: هي عورة كلها مع المرأة كما هي مع الرجل، وبه قال القاضي عبد الوهاب[1].

ب_ القول بالجواز: تبدي للنساء ما تبديه لذوي رحمها من الزينة ومواضعها ولذلك الوجه والكفان والقدمان سواء كانت المنظور إليها حسناء أو غير حسناء، وهذا هو الأمر الأظهر[2].

ويقول الشيخ ابن عثيمين[3] _رحمه الله_: "الخلاصة أن اللباس شيء والنظر إلى العورة شيء آخر، أما اللباس فلباس المرأة مع المرأة المشروع فيه أن يستر ما بين كف اليد إلى كعب الرجل هذا هو المشروع، لكن لو احتاجت المرأة إلى تشمير ثوبها لشغل أو نحوه فلها أن تشمر إلى الركبة، وكذلك لو احتاجت إلى الذراع إلى العضد فإنها تفعل ذلك بقدر الحاجة فقط"[4].

الفرع الثاني: الحكمة من الحجاب الشرعي:

فضائل اللباس الشرعي ومزاياه وحكمه كثيرة وأظهرها:

1- عبد الوهاب بن علي بن نصر بن أحمد بن الحسين البغدادي المالكي، وهو أبو محمد من قبيلة تغلب فقيه أصوليا أديبا شاعرا، ومن مؤلفاته: التلقين، الإشراف على مسائل الخلاف،توفي 422ه، ينظر محمد الزحيلي، القاضي عبد الوهاب المالكي البغدادي سيرته الشخصية والعلمية، ص ص19-37.

2_ ناصر بن حمد الفهد، لباس المرأة أمام النساء، ص04.

3_ هو محمد بن صالح بن محمد بن سلمان بن عبد الرحمان بن عثمان بن عبد الله، وهو أبو عبد الله الوهيبي التميمي، من بني حنظلة، ومن مؤلفاته: الأصول من علم الأصول، توفي سنة1421ه، ينظر: هند بنت نايف بن حميد، اختيارات الشيخ محمد بن صالح العثيمين في الجنايات والحدود، ص18_56.

4_ خالد بن عثمان السبت، نحو الزواج الراشد(3) عورة المرأة عند النساء وعند محارمها، ص02.

أولا_ الحجاب جالب للتقوى:

لقوله تعالى: ﴿**وَلِبَاسَ التَقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ**﴾[الأعراف:26].

أنزل الله لباسين لباس يتزين ويتجمل به ولباس يستر العورة وهو لباس الورع والخشية من الله تعالى خير من ما يتزين به المرء فإن طهارة الباطن أهم من أجمل الظاهر[1].

ثانيا_ الحجاب طهارة القلب:

فعن عائشة أن عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو أمرتهن أن يحتجبن، فنزلت أية الحجاب﴿**وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكَ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ**﴾[الأحزاب:53][2].

فأثبتت الآية أن الحجاب حائل بين المسلمين وبين شهوات النفوس وفتنة القلوب فهو يقطع أهواء القلوب المريضة: ﴿**فَلاَ تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ**﴾[الأحزاب:32].

ثالثا_ الحجاب جالب للحياء:

قال صلى الله عليه وسلم: «**الحَيَاءُ مِنَ الإِيمَان، وَالإِيمَان فِي الجَنَة**»[3].

إنه لا شك في أن الحجاب يجعل المسلمة تشعر بقيمة نفسها في ظل هذا الدين العظيم، بل إنه يجعلها تحذر دائما أن يصدر منها شيء يتنافى مع مظهرها الإسلامي الرائع، والحياء يفرض عليها الحجاب، وهكذا فإن الطاعة تؤدي إلى طاعة أخرى.

ومن صور الحياء الجديرة بالاقتداء ما رُويَ عن أمنا عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كنت أدخل البيت الذي دفن فيه رسول صلى الله عليه وسلم وأبي رضي الله عنه واضعة ثوبي

1_ ينظر: محمود المصري، المرجع السابق، ص605.

2-سبق تخريجه.

3_ أخرجه ابن وهب في الجامع، باب العزلة، حديث رقم: 468، ص571.

وأقول: إنما هو زوجي وأبي، فلما دفن عمر رضي الله عنه ما دخلته إلا مشدودة على ثيابي حياء من عمر رضي الله عنه.

رابعا_ الحجاب محقق للستر وهو الفطرة:

فالستر هو الفطرة التي فطرنا الله عليها، والمرءُ بطبعه لا يحب أن يراه أحد غير مستتر، بل صاحب الحياء يستحي من زوجه الذي أحله الله له أحيانا ففطرة الإنسان تدعو إلى الستر.

خامسا_ الحجاب عبادة لله:

إنه مشهد من مشاهد العبودية لله، لأن الذي أمرها بذلك هو الله، والمسلمة التي تذعن لأمر الله هي التي امتلأ قلبها حبا لله فقضية الحجاب ليست منفصلة عن شرع الله ومنهجه للحياة...إنها قضية تربط بالعقيدة والشريعة في أن واحد.

سادسا_ الحجاب يقود إلى حسن الخاتمة:

يقول أحد السلف الصالح: إذا أردت أن تعرف عند الله مقامك فانظر فيما أقامك، فإن أقام الله الأخت المسلمة في الطاعة والحجاب فتلك مترلتها عند ربها، بل إن النبي صلى لله عليه وسلم قال: «**إِذَا أَرَادَ اللَّه بِعَبْدٍ خَيَر اِسْتَعْمَلَه، قِيلَ كَيْفَ اِسْتَعْمَلَهُ؟ قَالَ: يُوَفِقُهُ لِعَمَلِ صَالِح قَبْلَ أَنْ يَمُوتْ ثُمَ يقْبَضُ عَلَيهِ**»[1].

1_ أخرجه الترمذي في سننه، أبواب القدر، باب ما جاء أن الله كتب كتابا لأهل الجنة وأهل النار، حديث رقم: 2142، 20/4.

سابعا_ الحجاب عنوان للمرأة الحرة:

كان الفساق يؤذون النساء إذا خرجن بالليل فإذا رأوا المرأة عليها قناع حجاب، تركوها قالوا هذه حرة، وإذا رأوها بغير قناع قالوا هذه أمة فآذوها.

ثامنا_ الحجاب خطاب الله لكل مؤمنة:

إن الله _عز وجل_لم يخاطب بالحجاب إلا كل مؤمنة تؤمن بالله واليوم الأخر...الاستجابة للأمر الله لا تكون إلا من المؤمنة الصادقة التي لامس الإيمان شقاق قلبها[1].

تاسعا_ الحجاب عفة وستر وحياء:

لأنه يميز العفيفة من غيرها فتسلم من المضايقات وتعرض الفساق لها بالأذى وأن الله حيي يحب الحياء ستير يحب الستر[2]، قال صلى الله عليه وسلم: «**إِنَ لَكُلِ دِين خُلُقًا وَإِنَ خُلُقَ الإِسْلاَمِ الحَيَاء**»[3]، وقال: «**الحَيَاء مِنَ الإِيمَانِ، وَالإِيمَانُ فِي الجَنَة**»[4]، وقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**أَيُمَا اِمْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوجِهَا فَقَدْ هَتَكَت سِتْرَهَا بَينَهَا وَبَينَ اللَّهِ عَزَ وَجَل**»[5].

1- محمود المصري، المرجع السابق ، ص ص606_ 610.

2_ ينظر: بناتنا والحجاب، ص02.

3_ أخرجه مالك في موطئه، رواية محمد بن حسن الشيباني، باب فضل الحياء، حديث رقم: 950، ص335.

4_ سبق تخريجه.

5_ أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه، باب الحمام للنساء، حديث رقم: 1132، 294/1.

المبحث الثاني: الضوابط الشرعية للباس الموضة

ويشمل هذا المبحث مطلبان:

المطلب الأول: لباس الموضة وصفته

المطلب الثاني: شروط الحكم بالشرعية على لباس الموضة

المبحث الثاني: الضوابط الشرعية للباس الموضة

وسنتطرق في هذا المبحث إلى تعريف لباس الموضة وذكر مواصفاته، ثم نأتي على ما أقره العلماء من لباس الموضة وما أنكروه وآرائِهم في ذلك.

المطلب الأول: لباس الموضة وصفته:

الفرع الأول: تعريف لباس الموضة:

تعد الموضة مظهرا من مظاهر التغير الاجتماعي، وهي ظاهرة اجتماعية وثقافية تعبر عن حضارة وثقافة ورفاهية، وتعطي صورة عن مجتمع معين وعن مدى انفتاحه على مجتمعات وثقافات أخرى[1]، ويمكننا أن نعرف الموضة بالآتي:

أولا– تعريف الموضة لغة:

موضَة مفرد هي:

1_ ابتكار نماذج جديدة من اللِّباس ووسائل الزِّينة وغيرها "الموضة الباريسيَّة– تلبس على المُوضة" ذو موضة: دارج.

2_ زيّ أو أسلوب أو عادة سائدة، ذوق عام.

3_ نمط يولع به الإنسانُ مدّة ثم يزول[2].

ثانيا– تعريف الموضة اصطلاحا:

أ/ الموضة أو المودة كلمة أجنبية أصلها Modish ومعناها إتباع الطراز الحديث في كل شيء وبخاصة في الملابس و الأزياء، ويوصف متبع الموضة بأنه Modern أي عصري جديد[3]، وهي ضرب من الحركات الاجتماعية التي أصبحت تلعب دورا خطيرا في وجوه متعددة من المجتمع الحديث، قيمة ومعايره وزعامته والأنماط السلوكية فيه وإنتاجه الصناعي وعرفه وتقاليده

1_ طالبي حفيظة، تعدد أشكال الحجاب وعلاقته بالتغير الاجتماعي في المجتمع الجزائري، ص56.

2_ أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج3، ص ص21ـــ39.

3_ القسم العلمي بدار الوطن، الموضة والأزياء وفتنة النساء، ص6.

وآدابه العامة بل في كل تراثه الحضاري والاجتماعي على السواء والنقلة الاجتماعية فيه على اختلاف ضروبها وأنواعها[1]، وهي الممارسات الجديدة التي تستسيغها الجماعة وتتقبلها، فتنتشر بين كثير من الأفراد، والموضات عادات لا تتصف بالاستقرار والدوام، فهي في الغالب قصيرة الأجل سريعة الزوال، وبعد فنائها تتلوها موضات أخرى[2].

ب/ وتعني كلمة موضة هي القبول والموافقة لاستعمال شيء ما في وقت معين من بعض الفئات التي تملك لأن تكون على أحدث طراز في مجال الموضة، وتنحدر الكلمة الإنجليزية fashionالمقابلة لكلمة الموضة بالعربية، والموضة لا تتعلق بالملابس وحدها، بل لها مجال أوسع من ذلك، ويعرف قاموس البيان بأنها طريقة اللبس والكتابة، والسلوك التي لا يكف الفرنسيون عن تعديلها وتقليبها على ألف وجه ووجه، ليتيحوا لأنفسهم مزيدا من الرقة، ومن اللطف، وقد يضعون على أنفسهم بها في كثير من الأحيان مزيدا من السمات المضحكة.

ج/ ويرى الباحثان ترنر وكليان أن الموضة هي عملية تدور حول انتشار وشيوع تغيرات في الذوق، ولذا فإن طراز من الملابس كان يعجب به الناس في فترة ما يصبح مثار سخرية من قبلهم بعد ذهاب موضته، وكذلك الأمر مع موديلات السيارات، ومع تسريحات الشعر من قبل السيدات.

د/ وتعرف مادلين قرافيش الموضة بأنها حركة تنشأ عن تغير سريع ولكن لمدة قصيرة في طريقة التفكير، الرسم، الكلام، إلى غير ذلك، تظهر في البداية لدى الأقلية تريد التميز، وبعدها يتبعها الأغلبية لكي لا تكون ملاحظة، وهي سريعة الانتشار في مختلف الطبقات الاجتماعية، وتحت الظهور العفوي لغزو الموضة يختفي تأثير الصناعة، والتجارة، والتطور الجمالي، فالموضة هي المرور من حالة مادية ضرورية إلى حالة تظهر مختلف درجات الحرية التي تميز المجتمعات الصناعية الغربية، يظهر دائما من خلال إقراض جمالي، الذي نرمز إليه

1_ طارق هاشم خميس، الاتجاه نحو الموضة لدى طلبة جامعة تكريت، ص10.

2_ بوتقرابت رشيد، ظاهرة الاهتمام باللباس عند الشباب الجامعي، ص90.

بلفظ الموضة، وهكذا تهتم دراسته بميكانيزم أو آلية تقودنا إلى الإنتاج وإلى استهلاك المواد أو عروض جمالية عابرة[1].

هـــ/ والموضة من وجهة نظر علماء الاجتماع هي ظاهرة اجتماعية تعنى الممارسة التي تستسيغها الجماعة وتتمثلها عن اقتناع خاص أو لتقليد الآخرين فتنتشر بين كثير من الأفراد، أما من جهة نظر علماء النفس فالموضة لها سيطرة على أغلب الناس في مجتمعنا الحديث، ولها سحر ينفذ لنفوسهم لأنها تنطوي على إغراء وجاذبية يتعلق بها خيالنا وإحساسنا[2].

ومن هنا يتبين لنا أن الموضات عبارة عن عادات وتقاليد مستحدثة وغير ثابتة ممارسة من طرف الأفراد والجماعات مما يخلق أنماط سلوكية جديدة تؤثر في القيم والعادات الاجتماعية السائدة[3].

ثالثا– تعريف الموضة اللباسية:

وسنوضح مفهومها بذكر التعريفات الآتية:

الموضة اللباسية: هي تلك التصميم الجيد المتغير من موسم لآخر والذي يحمل مواصفات تتحكم في عناصر التصميم الخط والشكل واللون والنسيج المستخدم، وكل ما يتعلق بالملبس سواء كان غطاء للرأس أو حذاء أو مكملات الزينة وقَبِلَه أفراد المجتمع الذي يوجد فيه، وتنتشر بين أفراده، وليس إتباع الموضة بكل ما تمليه على المجتمع من ضرورة لتطويره، ولكن التطور والرقي فيما يختاره الفرد سواء أكان ذكرا أم أنثى ليكون ملائما لطبيعة مجتمعه وتقاليده، وما يتطلبه العرف والدين وما يتلاءم مع طبيعته وعمله وشخصيته، فيرتدي الزي المناسب في السن المناسب والمكان المناسب[4].

1_ رتيبة ازوين، الحجاب بين الشرعية والموضة، ص ص79،80.

2_ طالبي حفيظة، تعدد أشكال الحجاب وعلاقته بالتغير الاجتماعي في المجتمع الجزائري، ص12.

3_ بوتقرابت رشيد، ظاهرة الاهتمام باللباس عند الشباب الجامعي، ص91.

4_ بوتقرابت رشيد، المرجع نفسه، ص90.

وهي أيضا مفهوم يستعمل للتعبير عن التحول والتغيير في اللباس، وفي علم الاجتماع الموضة عبارة عن عملية تحول مستمرة وفي اتجاه دائري لاختيارات معينة لعناصر مجتمع معين في كل المجالات[1].

وتعتبر الموضة اللباسية ظاهرة اجتماعية كثيرة الانتشار خاصة في المجتمعات المتحضرة لما لها من تقدم صناعي واقتصادي ولما تتطلبه الحياة العصرية في المدينة من حسن المظهر والأناقة، كما انتشرت أكثر بين الطبقات ذات المستويات الاقتصادية والثقافية من المجتمع وبين الأوساط الشبابية لما يتميزون به من حركة وحب الظهور أمام الآخرين هذا من خلال القيم والمعايير التي تم تمريرها نتيجة لعملية التنشئة الاجتماعية التي تقوم بها مؤسسات اجتماعية كوسائل الإعلام خاصة منها التلفزيون عبر الإشهار وما يلقاه من تدعيم من السوق ومن المنتجين وكبار التجار ومن أسرار نجاحها هو اهتماما وتعبيرها عن فردانية الشخص من استقلال في اختياراته وحرية في قراراته وأذواقه، فإذا كانت التقاليد الشعبية في اللباس تمارس نوع من الضغط من خلال التمسك بالقديم وتقليد الأجداد فان الموضة تعطي هامش من الحرية من خلال التخلي عن القديم والمعتاد عليه والدعوة إلى التغيير والتجديد ومسايرة العصر وتقليد احدث النماذج وعليه نصل إلى القول أن الألبسة التقليدية تمثل الهوية الجماعية بحيث الخروج عنها يعني الخروج عن الجماعة وفي المقابل الموضة تمثل هوية الفرد بحيث التخلف عنها يؤدي إلى الإقصاء والتهميش[2].

الفرع الثاني: الصفات السلبية لبعض ألبسة الموضة:

يعتبر اللباس قيمة اجتماعية ورمز ثقافي يحمل بعدا من أبعاد الهوية لكل بلد، والحجاب هو سلوك ديني وأخلاقي قبل أن يكون اجتماعي وإلى جانب هذا هو تعبير عن التمسك بالهوية،

1_ طالبي حفيظة، المرجع السابق، ص13.

2_ بوتقرابت رشيد، مرجع السابق، ص102.

غير أنه مع مرور السنوات طُوّر واستحدث عن طريق الثقافة الغربية التي تسعى لنشر ثقافتها الدخيلة عن ديننا والمنافية لعاداتنا حسب آخر صيحات الموضة[1]، ومن صفاته السلبية نذكر:

أولا– كشف العورات:

فبينما كان أول شروط الحجاب الشرعي أن يكون ساترا لبدن المرأة، رأينا حجاب التبرج يكشف الوجه المنمص، وقد اختفى تحت قناع من الألوان الزاهية، وتلطخ وجهها بمساحيق متنوعة كأنها الطيف في تعددها، أما الحلي بأنواعها فقد برزت من الأذنين، وربما ظهر العنق، وجزء من الشعر، والقدمان، وربما تجاوزتهما، وترى في الخمار ما شئت من الألوان الصارخة كالأحمر والأصفر، وربما زادت على هذا الخمار ما يزيده زينة على زينة فتضع شريطا ذهبيا أو فضيا أو مزركشا، وقد التف على أعلى الخمار كأنه تاج، ثم تزعم صاحبة هذه الزينة الصارخة أنها محجبة[2]، فأي حجاب هذا الذي تزعمين، إنه خمار الصداع والتزييف إنه حجاب الزينة والجمال، إنه حجاب الفتن والشهوات، وهذا وصف كامل بمنتهى الصراحة والوضوح لرأس فارغ يحمل حجابا عاريا متبرجا[3].

ثانيا– كونه فتنة في ذاته:

نرى الكاسيات العاريات صواحب حجاب المتبرج يتفنن في فتنة الناس بألوان ثيابهن، ويضفن إلى ذلك ما شئن من الزوائد تزيدهن فتنة كالحلي وغيرها، وكأن القرآن الذي نزل فيه قول الله: ﴿**وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ**﴾[النور:31]، إنما نزل على قوم آخرين غير نساء المسلمين، وكأن الحق فيها على غيرنا وَجَب، وكأن هؤلاء الكاسيات العاريات يعاندن رب العزة، ويقلن بلسان الحال:سمعنا وعصينا[4]، وإن المرأة التي ترتدي هذا الحجاب تتفنن في إظهار فتنتها ولذا فإن الله الأعلم بطبائع البشر ونفوس الناس، فقد حذر من هذه النوايا

1_ طالبي حفيظة، مرجع السابق، ص101.

2_ محمد أحمد إسماعيل المقدم، عودة الحجاب، ص ص170،171.

3_ محمد حسان، تبرج الحجاب، ص90.

4_ محمد أحمد إسماعيل المقدم، مرجع السابق، ص171.

الخبيثة ونهى النساء عن إظهار مفاتنهن ومحاسنهن وزينتهن، فليس هذا الحجاب للإبراز والجمال والزينة وليس هذا الحجاب لإثارة الشهوات والفتن ولكن الحجاب أولا وأخيرا ستر العورات وسد لباب الفتن والشهوات[1].

ثالثا– الشفافية الكاشفة لما يجب ستره:

فلا يحجب رؤية، ولا يمنع نظر[2]، فيكون هذا الثوب سواء كان الخمار أو اللباس خفيفا شفافا يظهر ما تحته من عورات دون أي تعب أو عناء لمن ينظر إليه[3].

رابعا– الضيق الذي يصف العورات:

فهذا الحجاب المشئوم ضيقا ملتصقا بالجسم التصاقا وثيقا يثير الشهوة بصورة أبشع وأفظع مما لو كان الجسد عاريا، فربما نفرت منه الأعين ولكن هذا الثوب يظهر كل فتنة من مفاتن المرأة فتكون كاسية وفي الحقيقة عارية لأنه يجسم العورة من أعلى إلى أسفل دون توضيح أو تحديد، فالمرأة أدرى بعورتها وأعلم بمفاتنها التي تتحرى الدقة في إبرازها وإطلاق سهام سمومها لقلوب الشباب والرجال تحت شعار"الحجاب العصري المتطور" هذا الثوب الذي يجعلها تمشي وتتمايل بقصد الفتنة والإغراء، فيكون ذلك سبب لميل قلوب الرجال، الذين ينظرون إليها.

خامسا– التعطُّر والتطيُّب:

إن من الصفات البارزة في هذا الحجاب المزعوم أن يكون هذا اللباس وهذا الثوب معطرا، فإذا مرت الى جوارك امرأة من هؤلاء الكاسيات العاريات المتحجبات المتبرجات سوف يصل إلى أنفك أرقى البرفانات والعطور الجذابة التي أصبحت سهما من سهام الشهوة وإثارة

1_ محمد حسان، مرجع السابق، ص94،95.

2_ محمد أحمد إسماعيل المقدم، مرجع عودة الحجاب، ص171.

3_ محمد حسان، مرجع السابق، ص ص99_100.

الفتنة، لأنها حتى وإن سترت زينتها وجمالها فسوف ينتشر عطرها في الجو وعلى الفور سلفت الأنظار ويحرك الانتباه ويثير العواطف[1].

سادسا– كونه لباس شهرة وتفاخر:

منه ما يلفت النظر ويثير العجب وليس منه ما يستر العورة[2]، فترى صاحبته تتفنن في تطبيق قاعدة "خالف تعرف" وكأن بين هؤلاء الكاسيات العاريات سباقا حادًّا في عرض أزياء مستتر، فهذه تلبس الحجاب الفاقع، وهذه تلبس الثوب الضيق الذي يكاد يشل حركتها، ثم تضع حول خصرها حزاما ذهبيا أو فضيا لامعا، وإذا تلبست ببعض هذه الأفعال الشنيعة أو كلها خرجت إلى الشوارع بهذه الحال من التبرج والتهتك تحت ستار الحجاب المزعوم.

سابعا– اشتباهه بملابس الرجال:

فتراهن يرتدين السراويل الضيقة، وأحيانا تشبه ملابس الكافرات اللائي يتتبعن الموضات شبرا بشبر، وذراعا بذراع[3].

ثامنا– الزركشات والزخارف:

نرى أحيانا في ما يُزعمُ حجابا أو غيره المزعوم أيضا أنك ترى ما يلفت الأنظار الأعين ويثير النفوس من تكلف في زخرفة الثوب وإبراز زينته نوع خطير من أنواع التبرج الممقوت

1_ خالد الحسينان، أكثر من 1000جواب للمرأة، ص52.

2_ محمد حسان، مرجع السابق، ص95_97.

3_ محمد أحمد إسماعيل المقدم، مرجع السابق، ص172.

بل هو من تبرج الجاهلية الأولى وبريد للشيطان، وسبب من أسباب إشاعة الفاحشة بين الشباب والرجال.

تاسعا– القِصَر:

ومن صفات بعض الأحجبة الممقوتة أنك ترى النصف الأعلى للمرأة مغطى وإن كان بحجاب متبرج، والنصف الأسفل عاريا أو ربما كان اللباس قصيرا وتلبس حذاء طويلا برقبة طويلة فيغطي الساق من تحت الركبة، ولا ضيْر عندها في أن يكون هناك فارق كبير ما بين طول الثوب وارتفاع رقبة الحذاء، وصاحبته للأسف تعتقد أنها مستورة وأنها محتشمة وملتزمة، ولكن هذا خداع وهذا باطل لا أصل له في دين الله عز وجل[1].

المطلب الثاني: الحكم بالشرعية وعدمها على ألبسة الموضة:

الفرع الأول: إنكار بعض الألبسة من الموضة:

وسنتطرق في هذا الفرع ذكر بعض الصفات السلبية المتعلقة بألبسة الموضة؛ المزركشة منها والتي عليها تصاوير والعباءة المحدِّدة لتفاصيل الجسم وإلى غير ذلك من ألبسة العصر الفاضحة.

أولا: الخمار الذي لا يستر الجيب:

والخمار في الإسلام أن تغطي المرأة رأسها وعنقها ونحرها، ولا تظهر إلا الوجه، وقيل لا تظهر إلا العينين[2]، ومن أسمائه المقنع، والنصيف، والغدقة[3]، فقد طرأ على الخمار ما طرأ من مظاهر الموضة المضللة، فتجدين إحداهن تضعه حينا على رأسها، ولكن قد قصرته حتى بدا نحرها ورقبتها أسفل وجهها، ومن الواجب أن يستر الخمار كل ما هنالك، وتضعه حينا على رأسها، ولكن بطريقة تظهر بها شعرها، وهذا الفعل يدل وللأسف الشديد على عدم

1_ محمد حسان، مرجع السابق، ص98_105.

2_ رجب عبد الجواد إبراهيم، المعجم العربي لأسماء الملابس، ص159.

3_ عبد الرحمان بن سعد الشثري، المختصر المفيد في الألبسة والزينة، ص6.

تعقل من تفعله، وعلى عدم وقارها، وأسوأ من هذه تلك التي تلبس البرقع المتبرج أو التي تبدي عينيها مكحلتين وجزءا من وجهها، وقد جملته بالمساحيق[1].

ثانيا:العباءة المزخرفة والمخصَّرة:

فمن المصائب والفتن ما خرج في الأسواق بما يعرف بالعباءة المخصَّرة أو المفصَّلة المحدِّدة لتفاصيل الجسم، وكذلك العباءات المخططة بالألوان الزاهية للمناسبات المختلفة؛ فهذه العباءة للجامعة، وهذه لحضور حفلات الأعراس، وهذه للمناسبات الصغيرة، وهذه للعروسة وهكذا، وتفتخر المصمِّمَة أنها أول من أحدثت هذه العباءات، وتنسى هي وأمثالها ومشجعوها[2] قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «**وَمَنْ سَنَّ فِي الإسلامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كانَ عليه وِزْرَهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**[3]»، وقوله صلى الله عليه وسلم: «**وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلالَةٍ، كَانَ عَلَيهِ مِنَ الإِثْمِ مثلُ آثامِ مَنْ تَبِعَهُ، لا يَنقصُ ذلك مِنْ آثامهمْ شَيْئاً**[4]».

ثالثا: البنطلون:

وهو سروال ضيق يمتد حتى أسفل عضلة الساق، واستخدمت الكلمة مؤخرا للتعبير عن أي سروال[5]، ولبس المرأة البنطلون من أسوأ ما ابتلي به كثير من النساء في السنوات الأخير، فهو لباس غريب عن شخصية المرأة المسلمة باعث لترك حياءها[6]، وهو عدة أصناف أشهرها ما يسمى بالجينز، وكلها في العموم تصف حجم الجسم وتظهر أعضاؤه، وكأن الناظر إلى من

1_ خالد بن عبد الرحمان الشايع، النساء والموضة والأزياء، ص18.

2_ عبد الرحمان بن سعد الشثري، المختصر المفيد في الألبسة والزينة، ص10.

3_ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة، حديث رقم: 1017، 2059/4.

4_ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة، حديث رقم: 2674، 2060/4.

5_ رجب عبد الجواد إبراهيم، المعجم العربي لأسماء الملابس، ص80.

6_ وردة غمام علي، التشبه المنهي عنه، ص42.

يرتديه يرى جسدا عاريا غير أنه ملون حسب ذلك اللباس، ولذا يمنع ما كان منه محددا لشكل الجسم يُوصَفُ ما تحته، لأن قول النبي صلى الله عليه وسلم: «**كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ**» قد فسر بأن عليهن كسوة لا تقي بالستر الواجب لقصرها أو خفتها أو ضيقها، فالضيقة ساترة عن الرؤية، غير أنها تبدي مفاتن المرأة، فلبس ما هذا وصفه لا يجوز إلا لمن يجوز إبداء العورة له، وقد منعه _البنطال_ البعض لما فيه من التشبه بالرجال[1]، هذا وقد وجه سؤال إلى اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة عبد العزيز بن باز، هل يجوز للمرأة أن ترتدي بنطلون كالرجال؟

فكانت الإجابة: ليس للمرأة أن تلبس الثياب الضيقة، لما في ذلك من تحديد جسمها، و ذلك مثار الفتنة والغالب في البنطلون أنه ضيق يحدد أجزاء البدن التي يحيط بها ويسترها، كما أنه قد يكون في لبس المرأة للبنطلون تشبه من النساء بالرجال وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهات من النساء بالرجال[2]، وقد وجه سؤال إلى حامد بن عبد الله أستاذ الثقافة الإسلامية بكلية التربية الأساسية بالكويت، إذا كان البنطلون فوقه قميص طويل يصل إلى تحت الركبة فهل يجوز لبسه؟

الجواب: الواجب على المرأة أن تمتثل لقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا**﴾[الأحزاب:59]، ومعنى الآية أن الله عز وجل أمر المؤمنات أن يجعلن على ثيابهن الملاءة أو الملحفة التي تغطي كل الجسد من فوق الثياب[3].

رابعا: الكعب العالي:

وهو الحذاء ذي الكعب العالي[4]، فلقد انتشر في عصرنا الحالي موضة ارتداء النساء لهذه الأحذية، فلا يجوز ارتداء مثل هذه الأحذية لأنها تعمل على رفع جسم المرأة وتظهر قدميها،

1_ ازدهار بنت محمود بن صابر المدني، أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية، ص ص227_229.

2_ محمود المصري، الفقه الميسر للمرأة المسلمة، ص623.

3_ نداء أبو أحمد، أخطاء النساء المتعلقة باللباس والزينة، ص12.

4_ وردة غمام علي، مرجع السابق، ص39.

وكل هذا قد يثير الفتنة في نفوس الرجال، بل ارتداء هذه الأحذية إيهاما للناظر بطول المرأة وحسن قوامها فيه تدليس وتزوير، وأيضا ارتداء هذه الأحذية ذوات الكعب العالي فيه تشبه باليهوديات فيما كن يفعلنه عند الخروج للتشوف للرجال[1]، وكذلك قد أشار بعض الأطباء إلى خطورة ارتداء هذا النوع من الأحذية وضرره الصحي على القدم والعمود الفقري[2].

وقد يعرض المرأة إلى للسقوط، والإنسان مأمور شرعا أن بتجنب الأخطار[3]، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُواْ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾[البقرة:195].

خامسا: الأحذية التي تحدث صوتًا عند المشي:

وهي أن بعض الأحذية يوضع بنعلها قطعة من المعدن أو يكون النعل من البلاستيك القوي الذي يحدث صوتا ملفتا للنظر مع كل خطوة تخطوها المرأة ويكون الصوت غالبا مسموعا بصورة واضحة حتى عن بعد ويحدث مشيها صوتا رتيبا ملفتا، ولنعرف حكم هذا الأمر نقف مع قول الله عز وجل: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾[النور:31]، فقد كانت المرأة في الجاهلية إذا مشت وفي قدمها خلخال صامت لا يعلم صوتها، فإنها تضرب الأرض برجلها، فيسمع الرجال ذلك، فنهيت المؤمنات عن ذلك، قال ابن كثير[4]: ومثله _أي مثل ذلك الخلخال وحركتها به_ إذا كان شيء من زينتها مستورا، فتحركت بحركة حتى تظهر ما هو خفي، فإذا كانت المرأة تنهى عن المشي وسط الطريق لما في ذلك من التبرج، وقد أمرها النبي صلى الله عليه وسلم حينما كان خارجا من

1_ عمرو عبد المنعم سليم، أحكام الزينة للنساء، ص132.

2_ ازدهار المدني، أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية، ص233.

3_ خالد الحسينان، أكثر من 1000جواب للمرأة، ص132،133.

4_ هو المحدث الحافظ ذو الفضائل عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء القيسي البصروي، ومن مؤلفاته: التفسير،توفي في شعبان من سنة774ه، ينظر: تذكرة الحفاظ،ج1، ص238.

المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**استَأخِرْنَ، فإنَّه لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقْنَ الطَرِيقَ، عَلَيْكُنَّ بِحَافَاتِ الطَرِيقِ، فَكَانتْ اَلْمَرْأَةُ تَلْتَصَقُ بِالْجِدَارِ، حَتَى إِنَّ ثَوْبَهَا يَتَعَلَّقُ بِالْجِدَارِ مِنْ لُصُوقِهَا بِهِ**[1]»، فإذا كانت المرأة مأمورة بكل هذا لتبتعد عن الرجال وعن نظرهم، وتجتنب كل ما يغري الرجال بها، أيعقل بعد هذا أن تُتْرَك لترتدي ما يشيد أعناق الرجال إليها؟، وربما كان مظهرها محتشما مستترا و يكون هذا الصوت مدعاة للفت النظر إليها، فإذا كان ابن كثير ــرحمه اللهــ قد سوى بين الخلخال وغيره مما له نفس تأثيره فإن هذا النعل يُمنع كما يُمنع تحريك الخلخال ليعلم أمر زينة المرأة أمام الأجانب[2].

سادسا: الملابس التي عليها صليب أو تصاوير:

كثر في الآونة الأخيرة انتشار رسم الصليب بأشكاله المختلفة، على الملابس النسائية سواء كان منها أقمشة أو ملابس جاهزة، والتي جاءت نتيجة التشبه والمماثلة بالغير، ومن النصوص المتعلقة بهذا النوع من الألبسة جاء حديث عائشة رضي الله عنها قالت:أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير، فقام النبي صلى الله عليه وسلم وتوسدها قال: «**لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورَةِ يُعَذَّبُونَ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ**[3]» وكذلك كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها: «**أَنَّ النَّبِي لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبٌ إِلَا نَقَضَهُ**[4]»، فيتبين مما سبق، أنه لا يجوز اتخاذ الثياب التي فيها صور ذوات الأرواح، لعموم

1_ أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب في مشي النساء مع الرجال في الطريق، حديث رقم: 527، 543/7.

2_ ازدهار المدني، مرجع السابق، ص234_235.

3_ أخرجه ابن المقرئ في معجمه، باب من اسمه أحمد، حديث رقم: 548، 180/1.

4_ محمد ناصر الدين الألباني، مختصر صحيح البخاري، باب نقض الصور، حديث رقم 2300، 56/4.

النهي عن تصوير ذوات الأرواح واتخاذها في البيوت وأما اتخاذها وسائد أو بُسطا فلا حرج فيه[1].

سابعا: لبس النساء العمائم على رؤوسهن:

وهي رداء يلف على الرأس بحيث تبقى الرقبة مكشوفة، وهذه العمائم التي تلبسها النساء حرام، ودليله ما جاء في حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:صنفان من أهل النار لم أرهما: «**قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبَخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا**[2]»، فقوله: «**رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبَخْتِ**» أي: يعظمن رؤوسهن ويكبرنها بلف عمامة أو عصابة أو نحوها حتى تشبه أسنمة الإبل البخت، وقال تعالى أيضا: ﴿**وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى**﴾[الأحزاب:33]، ومن أنواع التبرج في الجاهلية أن تلف الخمار على رأسها ولا تشده فيواري قلائدها وقرطها وعنقها، ويبدو ذلك كله منها[3].

الفرع الثاني: إقرار بعض الصفات للباس الموضة:

أولا: التجمل بالثياب بما لا يؤدي إلى الكبر أو الإسراف أو الفتنة:

لقد ندبنا الله سبحانه وتعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام إلى التجمل بالثياب، فقال عز وجل: ﴿**يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ**﴾[الأعراف:31]، فإن المقصد بالزينة في هذه الآية حق الثياب، وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم في صفة الزوجة الصالحة قال: «**الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ**[4]»،

1_ وردة غمام علي، مرجع السابق، ص43.

2_ سبق تخريجه.

3_ وردة غمام علي، مرجع السابق، ص ص46_47.

4_ أخرجه النسائي في سننه، كتاب النكاح، باب أي النساء خير، حديث رقم: 3231، 68/6.

وإدخال السرور على نفس الزوج يكون باتخاذ الثوب الحسن الجميل، ولكن التزين مشروط بأمور:

أ/ أن لا يؤدي التجمل باللباس إلى الكبر:

فخلق الكبر مذموم في شرعنا الحنيف منهي عن كل ما يفضي إليه، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ**» قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنًا، قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ**»[1].

ب/ أن لا يؤدي التجمل باللباس إلى الإسراف:

فصلاحية أزياء النساء في الأفراح والأعراس خاصة قد أصبحت لبسة واحدة للفستان عند الكثيرات، فينذر أن تحضر به أكثر من عرس واحد[2]، فهنا تتكلف المرأة بشراء الثوب مع عدم حاجتها إليه، لتوفر الثياب عندها، بما يغنيها عن شراء هذا الثوب، فتصر على زوجها وتشق عليه وتكلفه فوق طاقته، وقد قال تعالى: ﴿**وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا**﴾[الأعراف:31]، فالنهي عن الإسراف لا يكون في الأكل والشرب فقط، بل وفي كل أمر.

ج/ أن لا يؤدي التجمل باللباس إلى إثارة الفتنة:

1_ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، حديث رقم: 147، 93/1.

2_ خالد بن عبد الرحمان الشايع، مرجع السابق، ص37.

أُمِرت المرأة إذا خرجت من بيتها أن تخرج في أطمارها أي الثياب الخلقة التي لا تثير؛ حتى لا تثير نفوس الرجال الشهوة والفتنة[1]، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَسَاجِدَ اللهِ، وَلْيَخْرُجْنَ إِذَا خَرَجْنَ تَفِلَاتٍ**[2]».

ورُوِيَ عن عبد الله بن المبارك[3] أنه قال: «**أَكْرَهُ الْيَوْمَ الْخُرُوجَ لِلنِّسَاءِ فِي الْعِيدَيْنِ فَإِنْ أَبَتْ إِلَّا أَنْ تَخْرُجَ فَلْيَأْذَنْ لَهَا زَوْجُهَا أَنْ تَخْرُجَ فِي أَطْمَارِهَا وَلَا تَتَزَيَّنْ فَإِنْ أَبَتْ أَنْ تَخْرُجَ كَذَلِكَ فَلِلزَوْجِ أَنْ يَمْنَعَهَا عَنِ الْخُرُوجِ**[4]».

ثانيا: لبس القصير نوعا ما أمام المحارم لحاجة:

أفتى فيها عبد الله بن جبرين قائلا: "ولا بأس إذا كانت المرأة في داخل بيتها وعند محارمها أن تلبس قصيرا للحاجة ولو بدت ساقها أو عضدها كحال النساء عند المهنة"[5].

ثالثا: البنطلون وقيود جوازه: يكون لبس البنطلون جائزا في الحالات الآتية:

1. أن تلبس المرأة البنطلون لزوجها ما لم يكن مشابها للباس الرجال.
2. لا تخرج المرأة بالبنطلون أمام المحارم فضلا عن الأجانب.
3. أن تلبس المرأة البنطلون تحت العباءة الساترة، فإنه أعون على عدم التكشف خاصة عند صعود درجٍ أو ركوب سيارةٍ[6].

1_عمرو عبد المنعم سليم، أحكام الزينة للنساء، ص110_112.

2_ أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب في خروج النساء إلى المساجد، حديث رقم 565، 423/1، قال: صحيح لغيره.

3_ هو عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم أبو عبد الرحمان المروزي، ومن مؤلفاته: كتاب تفسير القرآن، توفي بهيت سنة 181ه، ينظر: عبد الله بن المبارك الإمام القدوة، ص42_161.

4_ أخرجه الترمذي في سننه، باب في خروج النساء في العدين، حديث رقم: 540، 420/2.

5_ ازدهار المدني، مرجع السابق، ص229_230.

6_ نداء أبو أحمد، مرجع السابق، ص13.

الخاتمـــــــة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وترفع بفضله الدرجات وبنوره تنجلي الظلمات، وتهون النائبات، والصلاة والسلام على الرحمة المهداة محمد عليه أفضل الصلوات وعلى صحبه أجمعين.

وبعد ما يسَّر لنا الله سبحانه وتعالى بفضله وكرم منه إتمامَ هذا البحث؛ هذه أهم النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها:

أولا: النتائج

ـ اللباس هو ما يستعمله الإنسان إما في تغطية جسده وستر عورته وإما في التزين، بما لا يخالف آداب وأوامر الإسلام.

ـ الحجاب واجب على كل من بلغتها رسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إتباعا في ذلك أمهات المؤمنين رضي الله عليهن.

ـ الحجاب له شروط لا تخفى على عاقل وهي: أن يستر جميع البدن، أن يكون فضفاضا غير ضيق فيصف شيء من جسدها، ألا يشبه لباس الرجال، ألا يشبه لباس الكافرات، ألا يكون زينة في نفسه، أن لا يكون صفيقا ولا يشف عما تحته، ألا يكون لباس شهرة، ألا يكون مبخرا أو معطرا.

ـ الحكمة من الحجاب عند الالتزام به تحقق وعد الله بأن لا تتأذى من ترتديه لما عليها من الستر والعفاف بفضله.

ـ لباس الموضة هو مواكبة كل ما هو عصري ولا تُراعى فيه الأحكام الشرعية فبعض منها أقرها العلماء والبعض الآخَر أنكرها حسب ما وجد فيه من صفات، فإذا كانت مماثلة لشروط الحجاب الشرعية فيقرونها، أما ما عدا ذلك فهو سفور وتبرج.

ثانيا: التوصيات

ـ على أولياء الأمور بمنع نسائهم ومحارمهم من اللباس الغير محتشم وتوجيه بناتهم إلى طريق الحق وإبعادهم عن الفتنة.

ـ على من بسط الله يده أن يقوم على دور الأزياء والمشاغل ومتابعة المخالفات ومنعهم من إنتاج الألبسة الفاضحة.

ـ التربية الإيمانية وغرس الحياء في الجيل من الصغر فالتعليم في الصغر كالنقش على الحجر.

ـ أن نغرس في النفوس ونقرر أن هذه القضية دين وليست فطرة وليست مأخوذة من التقاليد.

ـ تكثيف التوعية والبرامج التي توجه للمرأة وتقديم النصح والإرشاد بصفة مستمرة ودائمة بالحكمة والموعظة الحسنة.

ـ توزيع الفتاوى في المناسبات والجمعيات وتفقيه النساء عبر الدروس والمحاضرات فلا يتركن بين جهل وهوى وعلى المرأة أن تحرص على التفقه في دينها.

ـ على المرأة أن لا تتأثر بكل ما هو رائج في الأسواق من الملابس التي تخالف طبيعة ديننا الإسلامي .

ـ يجب على طالبات العلم الشرعي الحرص على نشر أحكام كل ما يتعلق بالمرأة من أحكام شرعية خاصة باللباس في أوساط النساء وتوضيح مقصد الشارع من الحث على الستر.

ـ على الفتاة المسلمة التحلي بالحجاب الشرعي الذي هو سبيل نجاتها وإخراجها من ظلمات السفور والتبرج إلى دين الهدى والنور.

الفهارس

أولا– فهرس الآيات القرآنية

ثانيا– فهرس الأحاديث النبوية

ثالثا– فهرس الأعلام المترجم لهم

رابعا– فهرس المصادر والمراجع

خامسا– فهرس الموضوعات

أولا: فهرس الآيات القرآنية

السورة	رقم الآية	الصفحة
البقرة		
﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾	187	08
﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى اَلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُواْ إِنَّ اَللَّهَ يُحِبُّ اَلْمُحْسِنِينَ﴾	195	38
الأنعام		
﴿وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ﴾	09	09_08
الأعراف		
﴿يَابَنِي ءَادَمَ قَدَ اَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسَ التَّقْوَى ذَالِكَ خَيْرٌ﴾	26	24_10
﴿يابَنِي ءَادَمَ لاَ يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ اَلْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيهُمَا سَوْءَاتِهِمَا﴾	27	10
﴿يَابَنِي ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِ مَسْجِدٍ﴾	31	40-11
﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾	31	41
النحل		
﴿فَأَذَاقَهَا اَللَّهُ لِبَاسَ اَلْجُوعِ وَاَلْخَوْفِ﴾	112	09
الأنبياء		
﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ﴾	80	08
النور		
﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾	31	16-11 31_17
﴿وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾	31	32-20

﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾	31	38
﴿وَالقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللاتِي لاَ يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أن يَّضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَات بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾	60	11
الأحزاب		
﴿فَلاَ تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾	32	24
﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الجَاهِلِيَّة الُاولَى﴾	33	40
﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكَ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾	53	24-12
﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الُمومِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلاَبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنى أَنْ يُّعْرَفْنَ فَلاَ يُوذَيْنَ وَكَان اللّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾	59	13_12 20_19 37

ثانيا: فهرس الأحاديث النبوية والآثار

الرقم	الحديث أو الأثر	الصفحة
01	«استَأخِرْنَ، فإنَّه لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقْنَ الطَرِيقَ، عَلَيْكُنَّ بِحَافَاتِ الطَرِيقِ، فَكَانتْ اَلْمَرْأَةُ تَلْتَصِقُ بِالْجِدَارِ، حَتَى إِنَّ ثَوْبَهَا يَتَعَلَّقُ بِالْجِدَارِ مِنْ لُصُوقِهَا بِهِ»	38
02	«اِطَلَعْتُ فِي الْنَارِ، فَرَأَيتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِسَاء»	21
03	«إِذَا أَرَادَ اللَّه بِعَبْدٍ خَيرَ اِسْتَعْمَلَه، قِيلَ كَيْفَ اِسْتَعْمَلَهُ؟ قَالَ: يُوَفِقُهُ لِعَمَلِ صَالِحِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتْ ثُمَ يقْبَضُ عَلَيهِ»	26
04	«إذا لبس أحدكم ثوبا فليقل الحمد الله الذي كساني ما أواري به عورتي وأتجمل به في حياتي»	13
05	«إِنَّ اَللهَ جَمِيلٌ يُحِبُ اَلْجَمَالَ، اَلْكِبْرُ بَطَرُ اَلْحَقِّ، وَغَمْطُ اَلْنَّاسِ»	40
06	«إِنَ لَكُلِ دِين خُلُقًا وَإِنَ خُلُقَ الإِسْلاَمِ الحَيَاء»	26
07	«إن من أحب ثيابكم إلى الله البياض فصلوا فيها وكفنوا فيها موتاكم»	13
08	«إِنَّ هَذِهِ ثِيَاب الْكُفَارِ فَلاَ تَلْبَسْهَا»	21
09	« أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحبرة»	13
10	«أَكْرَهُ اَلْيَوْمَ اَلْخُرُوجَ لِلنِّسَاءِ فِي اَلْعِيدَيْنِ فَإِنْ أَبَتْ إِلَّا أَنْ تَخْرُجْ فَلْيَأْذَنْ لَهَا زَوْجُهَا أَنْ تَخْرُجْ فِي أَطْمَارِهَا وِلَا تَتَزَيَّنْ فَإِنْ «أَبَتْ أَنْ تَخْرُجْ كَذَلِك فَلِلزَوْجِ أَنْ يَمْنَعَهَا عَنْ اَلْخُرُوجِ»	41

11	«أمر الله عز وجل نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عينا واحدة»	19
12	«أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحُيَّضَ، يَوْمَ العيدَين، وذوات الْخُدُورِ، فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم، ويعتزل الْحُيَّضُ عن مصلاهن قالت امرأة : يا رسول الله إحدانا ليس لها جلباب، قال: لِتُلْبِسُهَا صاحبتها من جلبابها»	15
13	«أَنَّ النَّبِي لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبٌ إِلَا نَقَضَهُ»	39
14	«أنها ذكرت نساء الأنصار فاثنت عليهن وقالت لهن معروفا، وقالت لما نزلت سورة النور عمدن إلى مناطقهن فشققنهن فاتخذنه خمرا»	17
15	«أَيُمَا امْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوجِهَا فَقَدْ هَتَكَت سِتْرَهَا بَينَهَا وَبَينَ اللَّهِ عَزَ وَجَل»	26
16	«الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعَهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفَهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ»	40
17	«الحَيَاءُ مِنَ الإِيمَان، وَالإِيمَان فِي الجَنَة»	26_25
18	«اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه، أسألك من خيره وخير ما وضع له وأعوذ بك من شره وشر ما وضع له»	13
19	«المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان»	14
20	«ثَلَاثَةٌ لاَ يَدْخُلُونَ الجَنَة أبدا:الديوث، والرجلة من النساء، والمدمن الخمر»،قالوا: يا رسول الله، أما المدمن الخمر فقد عرفناه، فما الديوث؟ قال: «الذي لا يبالى من دخل على أهله»، قلنا: فما الرجلة من النساء؟ قال: «التي تشبه الرجال»	20
21	«عليكم بالبياض من الثياب فليلبسها أحياؤكم وكفنوا فيها موتاكم فإنها من خير ثيابكم»	13

22	«قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبَخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا»،[1]فقوله: «رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبَخْتِ»	39
23	«كان الركبان يمرون بها ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات، فإذا أحاذونا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاوزنا كشفناه»	17
24	«كُنَّا نُغَطِّي وُجُوهَنَا مِنَ الرِّجَالِ، وَكُنَّا نَمْتَشِطُ ذَلِكَ فِي الإِحْرَامِ	20
25	«كُنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْغَلَسِ»	17
26	«لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورَةِ يُعَذَّبُونَ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»	40
27	«لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَسَاجِدَ اللهِ، وَلْيَخْرُجْنَ إِذَا خَرَجْنَ تَفِلَاتٍ»	41
28	لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»	40
29	«لما أنزلت هذه الآية أخذن أزورهن، فشققنها من قبل الحواشي فاختمرن بها»	16
30	«مَالَكَ لَمْ تَلْبَسْ الْقَبَطِيَّةَ؟» فقال أسامة كسوتها امرأتي فقال صلى الله عليه وسلم «مُرْهَا فَلْتَجْعَلْ تَحْتَهَا غَلَالَةً، فَإِنِي أَخَافُ أَنْ تَصِفَ حَجْمَ عِظَامِهَا	20
31	«مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ».	21

32	«من جر ثوبهُ خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة، فقالت أم سلمة: فكيف يصنع النساء بذُيولهن؟ قال: يرخين شبرا، فقالت إذا تتكشف أقدامهن، قال: فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه»	15
33	«مَن لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ فِي الدُنيَا أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَةٍ يَومَ القِيَامَة، ثُمَ أَلْهَبَ فِيهِ نَارًا»	22
34	«نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاَتٌ مَائِلاَتٌ، رُؤُوسَهُنَ كَأَسْنِمَةِ البَخْتِ المَائِلَة،..وَإِنَ رِيحَهَا لَيُوجَد مِن مَسِيرَة كَذَا وَكَذَا»	22
35	« وافقت ربي في ثلاث في مقام إبراهيم وفي الحجاب وفي أسارى بدر»	18
36	«وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلاَلَةٍ، كَانَ عَلَيهِ مِنَ الإِثْمِ مثلُ آثامِ مَنْ تَبِعَهُ، لا يَنقصُ ذلك مِنْ آثامهمْ شَيْئاً»	36
37	«ومَنْ سَنَّ في الإسلامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كانَ عليه وِزْرَهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»	36
38	«يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا»	14
39	«يرحم الله نساء المهاجرات الأُوَلْ، لما أنزل الله وَلْيَضْرِبْنَ شققن مروطهن فاختمرن بها»	16 18
40	«يا رسول الله احجب نسائك قالت عائشة: فأنزل الله آية الحجاب»	18

ثالثا: فهرس الأعلام

الرقم	العلم	الصفحة
01	ابن الفراء	18
02	ابن المبارك	41
03	ابن باز	22
04	ابن حجر	17
05	ابن عثيمين	23
06	ابن عرفة	09
07	ابن كثير	38
08	القاضي عبد الوهاب	23

رابعا: فهرس المصادر والمراجع

أولا: القرآن الكريم

ثانيا: كتب التفسير:

1_ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ت: سامي بن محمد السلامة، ط1، دار طيبة، 1418ه/1997م.

2_ أبي بكر الجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، دون ط، دار الفكر، بيروت، 1419ه/1998م.

3_ عبد الرحمان بن ناصر السعدي، تفسير السعدي، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1434ه/2013م.

4_ عبد القادر الجرجاني، درج الدرر في تفسير القرآن العظيم، ت: طلعت فرحات محمد أديب شكور، ط1، دار الفكر، 1430ه/2009م.

5_ محمد بن علي الشوكاني، الفتح القدير الجامع بين فنَّي الرواية والدراية من علم التفسير، ط جديدة، دار القلم، بيروت، بدون تاريخ ط.

6_ محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، دون ط، المكتبة العصرية، بيروت، 1435ه/2014م.

ثالثا: كتب السنة:

7_ ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ت: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، ط1، دار النوادر، دمشق، 1429ه/2008م.

8_ ابن أبي شيبة، المصنف، ت: كمال الحوت،ط1، مكتبة الرشد، الرياض، 1409ه.

9_ ابن داوود سليمان، السنن، ت: شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل قره بللي، ط خاصة، دار الرسالة العالمية، دمشق حجاز، 1430ه/2009م.

10_ ابن ماجه، السنن، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، بدون رقم ط، دار أحياء الكتب العربية، القاهرة، بدون تاريخ ط.

11_ ابن وهب، الجامع، ت: مصطفى أبو الخير، ط1، دار ابن الجوزي، الرياض، 1416ه/1993م.

12_ أبو داود سليمان بن عمر والأزدي السحبشاني، ت: شعيب الأرتؤوط وأخر، ط1، دار الرسالة العالمية، 1430ه/2009م.

13_ أبو عبد الرحمان النسائي، السنن الصفرى، ت: عبد الفتاح أبو عزة، ط2، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، 1406ه/1986.

14_ أبو عيسى محمد بن محمد عيسى الترمذي، الجزء الثاني، ت: بشار عواد معروف، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1996م.

15_ أبي عوانة ابن إسحاق الإسرافيين، المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم، تحقيق: عمر الحسيني، ط 1، النشر جامعة الإسلامية العربية السعودية، 1435ه/2014م.

16_ أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري أبو العباس شهاب الدين، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط7، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر،1323ه.

17_ الألباني، الرد المفحم، ط1، المكتبة الإسلامية، 1421ه.

18_ البخاري، الصحيح، ط1، دار ابن كثير، دمشق بيروت، 1423ه/2002م.

19_ البخاري، الصحيح، ت: محمد الناصر، ط1، دار طوق النجاة، 1422ه.

20_ الترمذي، السنن، ت: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي،بيروت، 1998م.

21_ الحافظ نور الدين الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ت: محمد عبد القادر و أحمد عطا، ط1، ،دار الكتب العلمية، 1422ه/2001م.

22_ النسائي، السنن الكبرى، ت: تحقيق حسن شلبي، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421ه/2001م.

23_ شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بالكاشف عن حقائق السنين، ت: عبد الحميد هذاوي، ط1، مكة المكرمة، الرياض، 1417ه/1997م.

24_ عبد الرزاق الصنعاني، المصنف، ت: الحبيب الأعظمي، بدون ط، الناشر المجلس العلمي، الهند، بدون تاريخ ط.

25_ عياض أبو الفضل، إكمال المعلم بفوائد مسلم شرح صحيح مسلم، ت: يحيى إسماعيل، ط1، دار الوفاء، مصر، 1419ه/1998م.

26_ مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، الموطأ، ت: عبد الوهاب عبد اللطيف، ط2، المكتبة العلمية، بدون تاريخ ط.

27_ محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسيني أبو إبراهيم عز الدين المعروف بالأمير، التنوير شرح الجامع الصغير، ت: محمد إسحاق إبراهيم، ط1، مكتبة دار السلام، الرياض، 1432ه/2011م.

28_ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تذكرة الحفاظ، ت: زكريا عمران، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419ه/1998م.

29_ محمد بن عيسى بن الضحاك الترمذي، سنن الترمذي، ت: أحمد شاكر وآخرون، ط2، مكتبة مصطفى الباجي الحلبي، مصر، 1395ه/1975م.

30_ محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي، دليل الفالحين بطرق رياض الصالحين، ت: خليل مأمون شيحا، ط4، دار المعرفة بيروت، 1425ه/2004م.

31_ محمد ناصر الدين الألباني، مختصر صحيح البخاري، ط1، مكتبة العارف، الرياض، 1422ه/2002م.

32_ مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار أحياء التراث العربي، بيروت.

33_ ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، بإشراف محمد زهير الشاويش، ط1، المكتب الإسلامي، بيروت، 1399ه/1979م.

رابعا:كتب القواميس والتراجم:

34_ ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: محمد عبد السلام محمد هارون، دون ط، دار الفكر، 1399ه/1979م.

35_ ابن المقرئ، المعجم، ت: أبي عبد الرحمان عادل بن سعد، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، 1419ه/1998م.

36_ أبي معاذ آل جيعان، سلسلة التراجم(3) ترجمة سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، بدون ط، بدون دار نشر، بدون تاريخ ط.

37_ أحمد الفيومي، المصباح المنير، بدون رقم ط، مكتبة العلمية، بيروت، بدون تاريخ ط.

38_ أحمد مختار عبد الحميد، معجم اللغة العربية، ط1، 1429ه/2008م.

39_ خير الدين الزركلي، الأعلام، ط5، دار العلم، بيروت، 1980.

40_ رجب عبد الجواد إبراهيم، المعجم العربي لأسماء والملابس، ط1، دار الأفاق العربية، القاهرة، 1423ه/2002م

41_ زين دين أبو بكر الرازي، مختار الصحاح، ت: يوسف الشيخ محمد، ط1، مكتبة العصرية، دار النموذجية، بيروت، 1420ه/1999م.

42_ شمس الدين بن عبد الرحمان السخاوي، الجواهر الدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، ت: باحبس عبد المجيد، ط1، دار ابن حزم، 1419ه/1999م.

43_ شمس الدين بن عثمان الذهبي، لسير أعلام النبلاء، ت: شعيب الأرناؤوط وأكرم البوشي، ط3، مؤسسة الرسالة، 1403ه.

44- محمد بن محمد الحسيني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، مجموعة من المحقيقين، بدون ط، دار الهداية، بدون تاريخ ط.

45_ محمد عثمان جمال، عبد الله بن المبارك الإمام القدوة، ط4، دار القلم دمشق، 1419ه/1998.

خامسا: كتب الفقه:

46_ ازدهار بنت محمود صابر المدني، أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية، ط1، دار الفضيلة، الرياض، 1422ه/2002.

47_ أبو الأعلى المدودي، دون ط، دار منبر التوحيد والجهاد، القاهرة، 1400ه/1976م.

48_ الألباني، جلباب المرأة المسلمة، بدون ط، دار السلام، بدون تاريخ ط.

49_ خالد الحسينان، أكثر من 1000جواب للمرأة، ط1، دار الإمام مالك، 1428ه_2005م.

50_خالد بن عثمان السبت، نحو زواج راشد، (3) عورة المرأة أمام النساء.

51_ خالد بن عبد الرحمان الشايع، النساء والموضة والأزياء، دار بلنسية، الرياض، 1412/03/15.

52_ سامي عامري، الحجاب في شريعة الله في الإسلام واليهودية والنصرانية، ط1، مؤسسة العلمية الدعوية العالمية، 2010م.

53_ صالح بن إبراهيم البلهي، يا فتاة الإسلام اقرئي حتى لا تنخدعي، ط2، 1407ه.

54_ عبد الرحمان بن سعد الشثري، المختصر المفيد في أحكام ألبسة وعباءات النساء،

55_ علي بن عبد الله النمي، أدلة الصوارم على ما يجب ستره في المرأة عند النساء والمحارم، ط1، مكتبة الملك وفهد الوطنية، الرياض، 1434ه/2013م.

56_ عمر عبد المنعم سليم، أحكام الزينة للنساء، ط1، مكتبة السوادي، المملكة العربية السعودية، 1416ه/1996م.

57_ محمد أحمد إسماعيل المقدم، عودة الحجاب، ط10، دار طيبة، الرياض، 1427ه/2006م.

58_محمد حسان، تبرج الحجاب، بدون رقم ط، دار الفجر، 1987م.

59_ محمد شيبة، دروس المرأة المسلمة، ط1، دار الحقيقة، الرياض، 1435ه/2014م.

60_ محمد متولى الشعراوي، فقه المرأة المسلمة، بدون ط، المكتبة التوقيفية، القاهرة.

61_ محمود المصري، الفقه الميسر للمرأة المسلمة، ط1، دار التقوى، 1433ه/2012م.

62_ ناصر بن حمد الفهد، لباس المرأة أمام النساء، بدون تاريخ ط، بدون دار نشر، 1421ه.

63_ يوسف القرضاوى، الحلال والحرام في الإسلام، ط22، مكتبة وهبة، القاهرة، 1418ه/1997م

سادسا:المذكرات:

64_ بوتقرابت رشيد، ظاهرة الاهتمام باللباس عند الشباب، رسالة ماجستير، إشراف: كلودين شولي، رسالة ماجستير، غير مطبوعة، جامعة الجزائر، 2006/ 2007م.

65_ رتيبة أزوين، الحجاب بين الشرعية والموضة، رسالة الماجستير، غير مطبوعة، إشراف: سماتي محفوظ، جامعة الجزائر، 2007/ 2008.

66_ طارق هاشم خميس، الاتجاه نحو الموضة لدى طلبة، جامعة تكريت، كلية التربية،

67_ طالبي حفيظة، تعدد أشكال الحجاب وعلاقته بالتغير الاجتماعي في المجتمع الجزائري، رسالة ماجستير، غير مطبوعة، إشراف: مزوار بلخضر، جامعة أبي بكر بلقايد، 2014/2013م.

68_ هند بن نايف بن حميد، اختيارات الشيخ محمد بن صالح العثيمين في الجنايات والحدود، بإشراف خالد بن علي، جامعة الطيبة، السعودية، 1428ه/2007م.

69_ وردة غمام علي، التشبه المنهي عنه في الفقه الإسلامي، رسالة الماستر، غير مطبوعة، إشراف: إبراهيم رحماني، جامعة حمه لخضر، الوادي، 1436ه/ 2015م.

سابعا: المجلات والمقالات والمواقع:

70_ أحلام صالح وهب، ابن عرفة الورغمي التونسي دراسة في سيرته وعلوم الشرعية، جامعة الموصل، العدد4، المجلد6، 2008م.

71_ بشير سعيد المنصوري، ألفاظ القرآن الكريم، جامعة البصرة، كلية التربية، مجلية آداب البصرة، العدد47، 2008م.

72_ عبد المحسن العباد، شرح سنن أبي داود، مصدره دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية httb:/.www islam web. net

73_ محمد الزحيلي، القاضي عبد الوهاب المالكي البغدادي سيرته الشخصية والعلمية، العدد 32، حولية كلية الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية، 1425ه/2004م.

74_ ندا أبو أحمد، أخطاء النساء المتعلقة باللباس والزينة، بحث منشور على شبكة الإنترنيتwww.alukan.net.

خامسا: فهرس الموضوعات

الموضـــــــــــــــــــــــوع	الصفحة
إهداء	/
شكر وتقدير	/
ملخص البحث	/
مقدمـــــــــــــــــــــة	أ
المبحث الأول الأحكام العامة للباس النساء في الإسلام	
المطلب الأول: اللباس الشرعي وحكمه	08
الفرع الأول: مفهوم اللباس	08

أولا: لغة	08
ثانيا: اصطلاحا	09
الفرع الثاني: حكم اللباس	10
أولا: من القرآن الكريم	10
ثانيا: من السنة النبوية	13
المطلب الثاني: شروط اللباس الشرعي للمرأة في الإسلام والحكمة منه	16
الفرع الأول: شروط اللباس الشرعي	19
أولا: لباس المرأة أمام غير محارمها	19
ثانيا: لباس المرأة أمام محارمها	19
ثالثا: لباس المرأة أمام النساء	22
الفرع الثاني: الحكمة من الحجاب الشرعي	23
أولا: الحجاب جالب للتقوى	24
ثانيا: الحجاب طهارة القلب	24
ثالثا: الحجاب جالب للحياء	24
رابعا: الحجاب محقق للستر وهو الفطرة	25
خامسا: الحجاب عبادة لله	25
سادسا: الحجاب يقود إلى حسن الخاتمة	25
سابعا: الحجاب عنوان للمرأة الحرة	26
ثامنا: الحجاب خطاب الله لكل مؤمنة	26
تاسعا: الحجاب عفة وستر وحياء	26
المبحث الثاني **الضوابط الشرعية للباس الموضة**	
المطلب الأول: لباس الموضة وصفته	28

الفرع الأول: تعريف لباس الموضة	28
أولا: لغة	28
ثانيا: اصطلاحا	28
ثالثا: تعريف الموضة اللباسية	30
الفرع الثاني: الصفات السلبية لبعض ألبسة الموضة	31
أولا: كشف العورات	32
ثانيا: كونه فتنة في ذاته	32
ثالثا: الشفافية الكاشفة لما يجب ستره	33
رابعا: الضيق الذي يصف العورات	33
خامسا: التعطُّر والتطيُّب	33
سادسا: كونه لباس شهرة وتفاخر	34
سابعا: اشتباهه بملابس الرجال	34
ثامنا: الزركشات والزخارف	34
تاسعا: القِصَر	34
المطلب الثاني: الحكم بالشرعية وعدمها على ألبسة الموضة	35
الفرع الأول: إنكار بعض الصفات لألبسة الموضة	35
أولا: الخمار الذي لا يستر الجيب	35
ثانيا: العباءة المزخرفة والمخصَّرة	35
ثالثا: البنطلون	36
رابعا: الكعب العالي	37
خامسا: الأحذية التي تحدث صوتا عند المشي	38
سادسا: الملابس التي عليها صليب أو تصاوير	39
سابعا: لبس النساء العمائم على رؤوسهن	39

الفرع الثاني: إقرار بعض الصفات للباس الموضة	40
أولا: التجمل باللباس بما لا يؤدي إلى الكبر أو الإسراف أو الفتنة	40
ثانيا: لبس القصير نوعا ما أمام المحارم لحاجة	41
ثالثا: البنطلون وقيود جوازه	41
الخاتمـــة	42
قائمة الفهارس	
أولا: فهرس الآيات القرآنية	44
ثانيا: فهرس الأحاديث النبوية والآثار	46
ثالثا: فهرس الأعلام	50
رابعا: قائمة المصادر والمراجع	51
خامسا: فهرس الموضوعات	58

تم بحمد الله